محمود محمد محمود مرسي

الدرة الغراء

في ضبط تحفة القراء للشيخ محمد بن هلالي الأبياري رحمه الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدُّرَةُ الْغَرَّاء

فِي ضَبْطِ

تُحْفَةِ الْقُرَّاء[1]

لِلشَّيْخِ

مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالِي الْأَبْيَارِيِّ

رَحِمَهُ اللهُ

ضَبَطَهُ

مَحْمُود مُحَمَّد مَحْمُود مُرْسِي

أَبُو سَرِيعٍ

[1] ـ اعْتَمَدْتُ طَبْعَةَ دَارِ الصَّحَابَةِ لِلتُّرَاثِ بِطَنْطَا الَّتِي ضَبَطَهَا الْأُسْتَاذُ جَمَال الدِّين مُحَمَّد شَرَف، وَإِلَيْهِ أُشِيرُ بِالنَّاشِرِ فِي التَّعْلِيقَاتِ.

الْمُقَدِّمَةُ

يَقُولُ رَاجِي رِضَا مَوْلَاهُ مُفْتَقِرَا [1] مُحَمَّدُ [1] بْنُ هِلَالِي أَفْقَرُ الْفُقَرَا

الْحَمْدُ للهِ رَبِّي وَالصَّلَاةُ عَلَى [2] أَجَلِّ مَنْ رَتَّلَ الْقُرْآنَ مُدَّكِرَا

مُحَمَّدٍ مَنْ لِدِينِ الْحَقِّ أَرْشَدَنَا [3] وَالْآلِ وَالصَّحْبِ مَعْ [2] مَنْ يَقْتَفِي الْأَثَرَا

وَبَعْدُ فَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ مُفْتَرَضٌ [4] مَنْ لَمْ يُجَوِّدْ كَلَامَ اللهِ قَدْ خَسِرَا

لِأَنَّهُ جَاءَ مِنْ عِنْدِ الْإِلَهِ بِهِ [5] وَلَمْ يَزَلْ شَائِعًا حَتَّى فَشَا خَبَرَا

فَهَاكَ مَنْظُومَةً [3] فِي عِلْمِهِ لَمَعَتْ [6] بِحُسْنِ طَلْعَتِهَا قَدْ فَاقَتِ الْقَمَرَا

---

[1] ـ إِذَا وُصِفَ الْعَلَمُ بَابْنٍ حُذِفَ تَنْوِينُهُ وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ لِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ؛ وَعَلَيْهِ فَلَا يُقَالُ إِنَّ حَذْفَ التَّنْوِينِ مِنْ "مُحَمَّدٍ" لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ؛ فَذَلِكَ مُطَّرِدٌ فِي السَّعَةِ.

[2] ـ مَعْ: بِسُكُونِ الْعَيْنِ قِيلَ ضَرُورَةً وَقِيلَ لُغَةً، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي نَوْعِهَا، يَقُولُ ابْنُ مُعْطٍ:

وَفِي مَعَ الْخُلْفُ فَقِيلَ: ظَرْفُ *** وَقِيلَ إِنْ أُسْكِنَ فَهْوَ حَرْفُ

وَقَدْ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ بِتَحْرِيكِ الْعَيْنِ، فَأَفْسَدَ وَزْنَ الْبَسِيطِ؛ فَتَنَبَّهْ.

[3] ـ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ لِاسْمِ الْفِعْلِ: "هَاكَ" وَلَيْسَ بِالرَّفْعِ كَمَا ضَبَطَهَا النَّاشِرُ، وَالمَنْظُومَةُ مِنْ بَحْرِ الْبَسِيطِ لَا الرَّجَزِ، وَوَزْنُهُ قَالَ فِيهِ النَّاظِمُ :

مُسْتَفْعِلُنْ وَفَاعِلُنْ جَاءَا مَعَا *** يُكَرَّرَانِ لِلْبَسِيطِ أَرْبَعَا

سَمَّيْتُهَا تُحْفَةَ الْقُرَّاءِ مُقْتَفِيًا [7] مَنْ [1] نَقْلُهُ جَاءَ مَرْضِيًّا وَمُشْتَهَرَا

فَقُلْتُ مُعْتَصِمًا بِاللهِ رَاحِمِنَا [8] فَهْوَ [2] الَّذِي يَكْشِفُ الْبَأْسَاءَ وَالضَّرَرَا

[1] ـ "مَنْ" هُنَا اسْمٌ مَوْصُولٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٌ بِهِ لِاسْمِ الفَاعِلِ:"مُقْتَفِيًا".

[2] ـ لَا يَتَّزِنُ الْبَيْتُ إِلَّا بِإِسْكَانِ الْهَاءِ فِي "وَهْوَ" ضَرُورَةً، وَقِيلَ بَلْ هَاءُ ضَمِيرِ الْغَائِبِ يَجُوزُ تسْكِينُهَا فِي السَّعَةِ بَعْدَ الْوَاوِ أَوِ الْفَاءِ أَوْ ثُمَّ أَوِ اللَّامِ، وَقَرَأَ بِذَلِكَ قَالُونُ وَابْنُ كَثِيرٍ وَمَنْ وافَقَهُمَا. وَمَا يُقَالُ فِي: هُوَ يُقَالُ فِي الضَّمِيرِ: هِيَ، وَعَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ فَلَا ضَرُورَةَ فِي الْبَيْتِ.

بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ

وَأَحْرُفٌ لِلْهِجَا عُدَّتْ مَخَارِجُهَا [9] سَبْعًا وَعَشْرًا عَلَى رَأْيِ الْخَلِيلِ جَرَى [1]

فَالْجَوْفُ مِنْهُ حُرُوفُ الْمَدِّ قَدْ خَرَجَتْ [10] وَالْهَمْزُ وَالْهَا [2] بِأَقْصَى الْحَلْقِ قَدْ قُصِرَا

وَالْعَيْنُ وَالْحَاءُ يَا هَذَا بِأَوْسَطِهِ [11] وَالْغَيْنُ وَالْخَاءُ فِي الْأَدْنَى قَدِ انْحَصَرَا

وَالْقَافُ مَخْرَجُهَا أَقْصَى اللِّسَانِ وَمَا [12] حَاذَاهُ مِنْ فَوْقُ [3] ثُمَّ الْكَافُ تَحْتُ يُرَى

---

[1] ـ اعْلَمْ أَنَّ الْقُرَّاءَ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبَ:

ـ فَقَدْ قَدَّرَهَا الْخَلِيلُ وَتَبِعَهُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ بِسَبْعَةَ عَشَرَ مَخْرَجًا، تَنْدَرِجُ تَحْتَ خَمْسَةِ مَخَارِجَ رَئِيسِيَّةٍ وَهِيَ: الْجَوْفُ وَالْحَلْقُ وَاللِّسَانُ وَالشَّفَتَانِ وَالْخَيْشُومُ، ـ وَذَهَبَ سِيبَوَيْهِ وَالشَّاطِبِيُّ إِلَى أَنَّهَا سِتَّةَ عَشَرَ مَخْرَجًا بِحَذْفِ مَخْرَجِ الْجَوْفِ، ـ أَمَّا قُطْرُبٌ وَالْفَرَّاءُ فَقَدْ ذَهَبَا إِلَى أَنَّهَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَخْرَجًا بِحَذْفِ مَخْرَجِ الْجَوْفِ أَيْضًا، وَجَعْلِ اللَّامِ والنُّونِ والرَّاءِ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ.

وَقَدْ جَرَى النَّاظِمُ عَلَى مَذْهَبِ الْخَلِيلِ، فَجَعَلَ الْمَخَارِجَ سَبْعَةَ عَشَرَ مَخْرَجًا: وَاحِدٌ فِي الْجَوفِ، وَثَلَاثَةٌ فِي الْحَلْقِ، وَعَشَرَةٌ فِي اللِّسَانِ، وَاثْنَانِ فِي الشَّفَتَيْنِ، وَوَاحِدٌ فِي الْخَيْشُومِ.

[2] ـ وَالْهَا بِالْقَصْرِ أَيْ بِالْهَاءِ، وَقَصْرُ الْمَمْدُودِ ضَرُورَةٌ سَائِغَةٌ لِوَزْنِ الشِّعْرِ عَامَّةً، قُلْتُ فِي نَظْمِ الضَّرُورَاتِ فِي الْوَافِي فِي الْعَرُوضِ وَالْقَوَافِي:

وَقَصْرُكَ الْأَسْمَاءَ إِذْ تُمَدُّ *** وَأَنْ تُخَفِّفَ الَّذِي يُشَدُّ

وَقَدْ تَكَرَّرَتْ هَذِهِ الضَّرُورَةُ فِي الْمَنْظُومَةِ كَثِيرًا لَاسِيَّمَا فِي أَسْمَاءِ الْحُرُوفِ الْمَمْدُودَةِ: كَالْفَاءِ وَالْيَاءِ وَغَيْرِهَا فَلَا دَاعِيَ بَعْدَ هَذَا إِلَى تَكْرَارِ التَّنْبِيهِ وَالتَّنْوِيهِ إِلَى مِثْلِهِ.

[3] ـ بِالْبِنَاءِ عَلَى الضَّمِّ، لِأَنَّ النَّاظِمَ قَطَعَ الظَّرْفَ عَنِ الْإِضَافَةِ لَفْظًا وَنَوَى مَعْنَاهَا، وَمَا فَعَلَهُ النَّاشِرُ لَا يَنْصَلِحُ مَعَهُ الْوَزْنُ فَضْلًا عَنْ مُخَالَفَتِهِ لِلُّغَةِ.

وَالْجِيمُ وَالشِّينُ مَعْ يَاءٍ بِأَوْسَطِهِ [13] وَالضَّادُ حَافَتُهُ [1] يَا صَاحِ [2] قَدْ ظَهَرَا

مَعْ مَا يَلِيهَا مِنَ الْأَضْرَاسِ وَهْوَ مِنَ الْ [14] يُسْرَى يَسِيرٌ وَبِالْيُمْنَى لَقَدْ عَسُرَا [3]

وَاللَّامُ أَقْرَبُهَا جَاءَتْ لِآخِرِهَا [15] وَالنُّونُ فِي طَرَفٍ [4] مِنْ تَحْتُ [5] قَدْ شُهِرَا

وَالرَّاءُ مِنْهُ لِظَهْرٍ أَدْخَلَ [6] انْتَبِهُوا [16] وَالطَّاءُ وَالدَّالُ ثُمَّ التَّاءُ مِنْهُ تُرَى [7]

مَعْ أَصْلِ عُلْيَا الثَّنَايَا وَالصَّفِيرُ بَدَا [17] مِنْهُ وَمِنْ فَوْقِ سُفْلَاهَا كَمَا اشْتَهَرَا

وَالظَّاءُ وَالذَّالُ ثُمَّ الثَّاءُ مِنْهُ وَمِنْ [18] أَطْرَافِ عُلْيَا الثَّنَايَا فَاقْتَفِ الْأَثَرَا

---

[1] ـ بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ لَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ فَأَفْسَدَ الْوَزْنَ، وَلِأَنَّ الشِّعْرَ لَا يَلْتَقِي فِيهِ سَاكِنَانِ إِلَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْقَوَافِي الْمُقَيَّدَةِ.

[2] ـ أَيْ يَا صَاحِبِي عَلَى التَّرْخِيمِ بِحَذْفِ الْيَاءِ وَالْبَاءِ، وَالتَّرْخِيمُ كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ:

تَرْخِيمًا احْذِفْ آخِرَ الْمُنَادَى*** كَيَا سُعَا فِيمَنْ دَعَا سُعَادَا

[3] ـ قَدْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ أَضَعَ بَيْنَ الشَّطْرَيْنِ مِيمًا بَيْنَ قَوْسَيْنِ هَكَذَا: (م) لِلدَّلَالَةِ عَلَى اشْتِرَاكِ الشَّطْرَيْنِ فِي كَلِمَةٍ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ فِي عِلْمِ الْعَرُوضِ بِالْإِدْرَاجِ

وَشِرْكَةُ الشَّطْرَيْنِ بِامْتِزَاجِ *** فِي كَلِمَةٍ تُعْرَفُ بِالْإِدْرَاجِ

وَبَيْتُهُ قَدْ لَقَّبُوهُ مُدْرَجَا *** مُدَاخَلًا مُدَوَّرًا وَمُدْمَجَا

وَاسْتَحْسَنُوا دُخُولَهُ الْقَصِيرَا *** وَفِي الْخَفِيفِ قَدْ أَتَى كَثِيرَا

غَيْرَ أَنَّ تَرْقِيمَ الْأَبْيَاتِ مَنَعَنِي مِنْ وَضْعِ هَذِهِ الْعَلَامَةِ، فَوَزَّعْتُ الْكَلِمَةَ عَلَى الشَّطْرَيْنِ طِبْقًا لِلْوَزْنِ؛ فَتَنَبَّهْ.

[4] ـ سَكَّنَ النَّاشِرُ رَاءَ "طَرَفٍ" وَالْوَاقِعُ أَنَّ ذَلِكَ يُفْسِدُ الْوَزْنَ؛ فَالْوَاجِبُ فَتْحُ الرَّاءِ.

[5] ـ نَبَّهْتُ مِنْ قَبْلُ أَنَّ مِثْلَ هَذَا الظَّرْفِ يُبْنَى عَلَى الضَّمِّ وَهُوَ الَّذِي يَصِحُّ بِهِ الْوَزْنُ، أَمَّا جَرُّهُ وَتَنْوِينُهُ كَمَا فَعَلَ نَاشِرُنَا فَغَيْرُ مَقْبُولٍ لُغَةً وَلَا عَرُوضًا.

[6] ـ "أَدْخَلَ" وَصْفٌ عَلَى وَزْنِ أَفْعَلَ فَحَقُّهُ الْمَنْعُ مِنَ الصَّرْفِ وَالْجَرُّ بِالْفَتْحَةِ دُونَ تَنْوِينٍ خِلَافًا لِمَا فَعَلَهُ الرَّجُلُ فِي نَشْرَتِهِ.

[7] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَالْأَوْلَى ضَبْطُهَا بِالْبِنَاءِ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

وَالْفَا بِأَطْرَافِهَا مَعْ بَاطِنِ الشَّفَةِ السنْ [19] سُفْلَى وَمِنْهَا مَعَ الْعُلْيَا لَقَدْ صَدَرَا [1]

باءٌ [2] وَمِيمٌ وَوَاوٌ ثُمَّ غُنَّتُهُمْ [3] [20] خُرُوجُهَا جَاءَ فِي الْخَيْشُومِ مُنْحَصِرَا

---

[1] ـ الْبَيْتُ مُدَوَّرٌ، وَقَدْ سَبَقَ التَّنْبِيهُ إِلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ.

[2] ـ بالرَّفْعِ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ لِلْفِعْلِ "صَدَرَ" فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، ثُمَّ لَا يَخْفَى أَنَّ الشَّيْخَ الْأَبْيَارِيَّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ وَقَعَ هُنَا فِي عَيْبِ التَّضْمِينِ، وَالتَّضْمِينُ هُوَ:

تَضْمِينُهُمْ تَعْلِيقُهُمْ رَوِيَّا *** بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ مَرْوِيَّا ..... ثُمَّ إِنَّ عُلَمَاءَ الْعَرُوضِ جَعَلُوا التَّضْمِينَ صِنْفَيْنِ:

صِنْفٌ بِهِ مَعْنَى الْكَلَامِ لَا يَتِمّْ *** إِلَّا بِهِ وَذَا بِقُبْحٍ قَدْ وُصِمْ

كَأَنْ تَرَى الرَّوِيَّ جَاءَ مُبْتَدَا *** خَبَرُهُ فِيمَا يَلِي قَدْ وَرَدَا

وَالثَّانِ تعْلِيقٌ أَتَى توْضِيحَا *** مُتمِّمًا فلَا يُرَى قَبِيحَا

وَالسُّؤَالُ : مِنْ أَيِّ النَّوْعَيْنِ جَاءَ تَضْمِينُ الشَّيْخِ ؟

إِنَّ كَلِمَةَ: (بَاءٌ) تُعْرَبُ فَاعِلًا؛ فَالتَّضْمِينُ مِنَ النَّوْعِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ مَعَ قُبْحِهِ جَائِزٌ لِلْمُوَلَّدِينَ.

[3] ـ جَعَلَ النَّاظِمُ لِلْغُنَّةِ مَخْرَجًا تَبَعًا لِلْخَلِيلِ وَابْنِ الْجَزَرِيِّ، وَهَذَا لَا يَخْلُو مِنْ إِشْكَالٍ؛ إِذِ الْغُنَّةُ صِفَةٌ وَلَيْسَتْ حَرْفًا فَكَانَ اللَّائِقُ ذِكْرَهَا مَعَ الصِّفَاتِ لَا مَخَارِجِ الذَّوَاتِ ....

فَكَيْفَ بَرَّرَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ صَنِيعَهُ؟!

قَالَ فِي النَّشْرِ مَا مُؤَدَّاهُ:

"أَنَّ مَخْرَجَ النُّونِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَتَيْنِ حَالَةَ الْإِخْفَاءِ أَوْ مَا فِي حُكْمِهِ مِنَ الْإِدْغَامِ بِالْغُنَّةِ يَتَحَوَّلُ عَنْ مَخْرَجِهِمَا الْأَصْلِيِّ إِلَى الْخَيْشُومِ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ كَمَا يَتَحَوَّلُ مَخْرَجُ حُرُوفِ الْمَدِّ مِنْ مَخْرَجِهِ إِلَى الْجَوْفِ عَلَى الصَّوَابِ"

وَبِهَذَا التَّأْوِيلِ جَازَ أَنْ يُعَدَّ لِلْغُنَّةِ مَخْرَجٌ مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ السَّبْعَةَ عَشَرَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الصِّفَاتِ

صِفَاتُهَا الْجَهْرُ رِخْوٌ الِانْفِتَاحُ [1] وَالِاسْ [21] تِفَالُ الِاصْمَاتُ [2] وَالْأَضْدَادُ [3] فَانْتَظِرَا [4]

فَالْهَمْسُ فِي عَشْرَةٍ سَلْ هَادِيًا شَرَفًا [22] تُبْ ثُمَّ كُنْ خَاشِعًا صِلْ فَاضِلًا حَضَرَا

وَالشِّدَّةُ اجْتَمَعَتْ فِي رَمْزِ دَعْ كَسَلًا [23] آمِنْ بِمَا جَاءَنَا طَوْعًا تَكُنْ قَمَرَا

---

[1] ـ ضَبَطَ النَّاشِرُ كَلِمَةَ "رِخْوٌ" بِلَا تَنْوِينٍ، وَقَطَعَ هَمْزَةَ الْوَصْلِ فِي الِانْفِتَاحِ فَجَمَعَ بَيْنَ ضَرُورَتَيْنِ ، وَأَرَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ نَتَفَادَى ذَلِكَ فَلَوْ نَوَّنَّا كَلِمَةَ "رِخْوٍ" وَطَرَحْنَا هَمْزَةَ وَصْلِ أَلْ فِي الِانْفِتَاحِ وَبَدَأْنَا بِلَامِ أَلْ مَكْسُورَةً لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ سُكُونِهَا وَسُكُونِ النُّونِ لَصَحَّ الْوَزْنُ وَاسْتَقَامَ فَنَقُولُ: رِخْوٌ لِنْفِتَاحُ.

[2] ـ تُنْقَلُ حَرَكَةُ هَمْزَةِ الْقَطْعِ وَهِيَ الْكَسْرَةُ إِلَى لَامِ أَلْ السَّاكِنَةِ وَتُطْرَحُ الْأَلِفُ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا، فَتُقْرَأُ: "تِفَالُ لِصْمَاتُ"؛ لِيَصِحَّ الْوَزْنُ، أَمَّا أَنْ نُبْقِيَ هَمْزَةَ الْقَطْعِ قَطْعًا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ فَلَا؛ إِذْ لَا يَسْلَمُ بِذَلِكَ وَزْنٌ.

[3] ـ يَقْصِدُ بِالْأَضْدَادِ هُنَا مَا يُقَابِلُ هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي ذُكِرَتْ مِنْ أَضْدَادٍ:

فالْجَهْرُ ضِدُّهُ الْهَمْسُ، وَالرَّخَاوَةُ ضِدُّهَا الشِّدَّةُ، وَالِانْفِتَاحُ ضِدُّهُ الْإِطْبَاقُ، وَالِاسْتِفَالُ ضِدُّهُ الْعُلُوُّ أَوْ الِاسْتِعْلَاءُ، وَالْإِصْمَاتُ ضِدُّهُ الْإِذْلَاقُ، فَيَكُونُ النَّاتِجُ عَشْرَ صِفَاتٍ، ثُمَّ إِنَّ هُنَاكَ صِفَةً بَيْنَ الشِّدَّةِ وَالرَّخَاوَةِ فَيَكُونُ الْمَجْمُوعُ أَحَدَ عَشْرَةَ صِفَةً، ثُمَّ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ صِفَاتٌ أُخْرَى لَيْسَ لَهَا مَا يُقَابِلُهَا كَالصَّفِيرِ وَالْقَلْقَلَةِ وَاللِّينِ وَالتَّفَشِّي وَالِانْحِرَافِ وَالتَّكْرَارِ وَالِاسْتِطَالَةِ.

[4] ـ انْتَظِرَا فِعْلُ أَمْرٍ أُكِّدَ بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ غَيْرَ أَنَّهَا انْقَلَبَتْ أَلِفًا لِلْوَقْفِ، ثُمَّ يُقَالُ فِي الْبَيْتِ مَا قَدْ قِيلَ مِنْ قَبْلُ مِنْ أَنَّهُ مُدَوَّرٌ أَوْ مُدْمَجٌ أَوْ مُدَاخَلٌ، حَيْثُ اشْتَرَكَ الشَّطْرَانِ فِي كَلِمَةِ: وَالِاسْتِفَالُ.

وَبَيْنَ شِدَّتِهَا وَالرِّخْوِ لِنْ عُمَرُ الْ [1] [24] إِطْبَاقُ فِي رَمْزِ صُنْ طَوْعًا ضِيَا [2] ظَهَرَا

وَالْعُلْوُ [3] قِظْ خُصَّ ضَغْطٍ وَالذَّلَاقَةُ [4] فِي [25] رُمُوزَ رُمْ بَابَ نَفْعٍ لَيْسَ فِيهِ مِرَا

---

[1] ـ هَذَا الْبَيْتُ إِمَّا أَنْ نَقْرَأَهُ مُدَوَّرًا كَمَا أَثْبَتُّ، أَوْ مُعْتَدِلًا يَسْتَوِي شَطْرَاهُ وَيَسْتَقِلُّ كُلٌّ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ دُونَ اشْتِرَاكٍ فِي كَلِمَةٍ، وَقِرَاءَتُهُ مُدَوَّرًا أَحَبُّ إِلَيَّ؛ إِذْ تَنْعَدِمُ فِيهِ الضَّرُورَاتُ، أَمَّا إِذَا قَرَأْنَاهُ مُعْتَدِلًا فَلَا بُدَّ مِنْ:

أ ـ أَنْ نُنَوِّنَ كَلِمَةَ: "عُمَرُ" اضْطِرَارًا لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ، وَالْمُنَادَى إِذَا نُوِّنَ اضْطِرَارًا جَازَ فِيهِ أَمْرَانِ النَّصْبُ، وَبَقَاءُ الضَّمِّ، كَمَا قَالَ السُّيُوطِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِي أَلْفِيَّتِهِ الْمُسَمَّاةِ بِالْفَرِيدَةِ:

وَإِنْ يُنَوَّنْ لِاضْطِرَارٍ نُصِبَا *** أَوْ ضُمَّهُ وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُجْتَبَى

وَقَدِ اخْتَرْتُ بَقَاءَ الضَّمِّ مَعَ التَّنْوِينِ حَتَّى لَا يَظُنَّ أَحَدٌ أَنَّ أَلِفَ التَّنْوِينِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْمُتَوَسِّطَةِ بَيْنَ الشِّدَّةِ وَالرَّخَاوَةِ إِذَا قُلْنَا لِنْ عُمَرَا.

ب ـ أَنْ نَنْقُلَ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ إِلَى اللَّامِ السَّاكِنَةِ، ثُمَّ نُسْقِطَ الْأَلِفَ، ثُمَّ نَنْطِقَ الْكَلِمَةَ بِلَا هَمْزَةِ وَصْلٍ، بَلْ نَبْدَأُ بِاللَّامِ هَكَذَا : (لِطْبَاقُ) ؛ وَبِالتَّالِي يُقْرَأُ الْبَيْتُ هَكَذَا:

وَبَيْنَ شِدَّتِهَا وَالرِّخْوِ لِنْ عُمَرٌ *** الِاطْبَاقُ فِي رَمْزِ صُنْ طَوْعًا ضِيَا ظَهَرَا

وَمِنْ هُنَا يَتَّضِحُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ضَرُورَتَيْنِ؛ لِيَسْلَمَ وَزْنُ الْبَيْتِ إِذَا أَرَدْنَاهُ مُعْتَدِلًا غَيْرَ مُدَوَّرٍ؛ وَلِهَذَا فَضَّلْتُ أَنْ يَكُونَ مُدَوَّرًا؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ حِينَئِذٍ فِيهِ.

هَذَا مَا يَجُوزُ عِنْدِي فِي الْبَيْتِ، وَلَكِنْ كَيْفَ قَرَأَهُ النَّاشِرُ ؟ ..... أَظُنُّهُ قَرَأَهُ مُدَوَّرًا، لَكِنْ ضَبَطَ كَلِمَةَ: "عُمَرُ" بِثَلَاثِ فَتَحَاتٍ هَكَذَا: لِنْ عَمَرَ، وَلَا أَدْرِي لِمَ ضَبَطَ الْكَلِمَةَ هَكَذَا!

[2] ـ "ضِيَا" اسْمٌ قُصِرَ يَجُوزُ فِيهِ التَّنْوِينُ وَعَدَمُهُ، فَإِنْ نُوِّنَ حُذِفَتِ الْأَلِفُ لَفْظًا لَا خَطًّا لِئَلَّا يَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ: التَّنْوِينُ وَالْأَلِفُ، وَيَكُونُ إِعْرَابُهُ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلِفِ الْمَحْذُوفَةِ لَفْظًا.

[7] - أَفْسَدَ النَّاشِرُ الْوَزْنَ بِضَمِّ لَامِ "الْعُلْوُ" وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَالصَّوَابُ أَنْ نُسَكِّنَ اللَّامَ وَنُخَفِّفَ الْوَاوَ، لَا لِأَجْلِ الْوَزْنِ،بَلْ هُوَ لُغَةٌ فالْعُلْوُ وَالسُّفْلُ أَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ وَأَسْفَلُهُ.

[4] ـ الَّذِي أَعْرِفُهُ أَنَّ الذَّلَاقَةَ فِي الْحُرُوفِ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَلَيْسَتْ بِالزَّايِ كَمَا رَسَمَهَا النَّاشِرُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ حُرُوفُ الذَّلَاقَةِ بِهَذَا الِاسْمِ لِخُرُوجِهَا مِنْ ذَلَقِ اللِّسَانِ أَيْ طَرَفِهِ.

صَفِيرُهَا الصَّادُ زَايٌ سِينُ [1] قَلْقَلَةٌ [26] فِي "قُطْبُ جَدٍّ" [2] وَحَرْفَا اللِّينِ قَدْ شُهِرَا

وَاوًا وَيَا [3] سَكَنَا والفَتْحُ قَبْلَهُمَا [4] [27] وَشِينُهَا لِلتَّفَشِّي الِانْحِرَافُ [5] يُرَى

لَامًا وَرَاءً وَبِالتَّكْرَارِ قَدْ وُصِفَتْ [6] [28] وَالْمُسْتَطِيلُ هُوَ الضَّادُ امْعِنِ [7] النَّظَرَا

---

[1] ـ نَوَّنَ النَّاشِرُ كَلِمَةَ: "سِينُ" فَاخْتَلَّ الْوَزْنُ، فَلْيُحْذَفِ التَّنْوِينُ.

[2] ـ رَفَعَ النَّاشِرُ كَلِمَةَ: "قُطْبُ" عَلَى الْحِكَايَةِ، كَأَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِكَ: قُطْبُ جَدٍّ، وَهُوَ قَوْلٌ مَشْهُورٌ هَكَذَا.

[3] ـ وَيَا بِالْقَصْرِ أَيْ وَيَاءً.

[4] ـ الشَّرْطُ فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ حَتَّى يَكُونَا حَرْفَيْ لِينٍ ـ كَمَا قَالَ النَّاظِمُ ـ أَنْ يَسْكُنَ كُلٌّ مِنْهُمَا، وَأَنْ يَنْفَتِحَ مَا قَبْلَهُ، نَحْوُ: بَيْتٍ وَخَوْفٍ.

[5] ـ يُنْطَقُ الْمَقْطَعُ هَكَذَا: لِلتَّفَشِّيْ لِنْحِرَافُ .....

[6] ـ الضَّمِيرُ الْمُسْتَتِرُ فِي الْفِعْلِ: "وُصِفَتْ" يَعُودُ عَلَى الرَّاءِ؛ لِأَنَّ التَّكْرَارَ خَاصٌّ بِهَا، أَمَّا الِانْحِرَافُ فَلِلَّامِ وَالرَّاءِ.

[7] ـ هَذَا الْفِعْلُ مِنْ: أَمْعَنَ لَا مَعَنَ؛ وَعَلَيْهِ فَالْأَمْرُ مِنهُ أَمْعِنْ لَا امْعَنْ كَمَا ضَبَطَ النَّاشِرُ وَإِنْ كَانَ الْوَزْنُ بِهِ مُسْتَقِيمًا، لَكِنْ أَمْعِنْ لَا يَصْلُحُ بِهِ الْوَزْنُ إِلَّا بِجَعْلِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ وَصْلًا لِلضَّرُورَةِ، وَعَلَى هَذَا ضَبَطْتُ الْكَلِمَةَ: "امْعِنِ"، وَحَرَّكْتُ النُّونَ بِالْكَسْرِ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

بَابُ مَعْرِفَةِ التَّجْوِيدِ

تَعْرِيفُ تَجْوِيدِنَا رَدُّ الْحُرُوفِ إِلَى [29] أُصُولِهَا [1] مَعَ [2] مَا فِيهَا قَدِ اشْتَهَرَا

مِنَ الصِّفَاتِ وَمِمَّا تَسْتَحِقُّ بِلَا [30] تَعَسُّفٍ بَلْ بِلُطْفٍ فَادْرِ مَا أُثِرَا [3]

---

[1] ـ أَيْ رَدُّ الْحُرُوف إِلَى مَخَارِجِهَا وَأُصُولِهَا، وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: مَعَ مَا فِيهَا قَدِ اشْتَهَرَ مِنَ الصِّفَاتِ وَمِمَّا تَسْتَحِقُّ ..... يَقْصِدُ بِهِ أَنْ يُعْطَى الْحَرْفُ مَا لَهُ مِنْ حَقٍّ مِنَ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ الَّتِي لَا تَنْفَكُّ عَنْهُ فِي مَخْرَجِهِ، وَمُسْتَحَقٍّ مِنَ الصِّفَاتِ الْعَارِضَةِ الَّتِي إِمَّا أَنْ تَتَرَتَّبَ عَلَى الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ، وَإِمَّا أَنْ تَنْشَأَ نَتِيجَةَ تَجَاوُرِ الْحُرُوفِ وَالْتِقَائِهَا.

[2] ـ مَعَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ.

[3] ـ بَنَيْتُ الْفِعْلَ بِالْبِنَاءِ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ، فَقَدْ بَنَاهُ لِفَاعِلِهِ أَيْ لِلْمَعْلُومِ وَلَيْسَ لِلْمَجْهُولِ.

بَابُ أُمُورٍ مُهِمَّةٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْقَارِئُ

تُمَيَّزُ الضَّادُ [1] مِنْ ظَاءٍ بِمَخْرَجِهَا [31] وَبِاسْتِطَالَتِهَا كَالْأَرْضِ فَاخْتَبِرَا

وَالْحَرْفُ [2] مُسْتَفِلًا إِنْ لَمْ يَكُنْ أَلِفًا [32] رَقِّقْ [3] وَإِلَّا اعْتَبِرْ [4] مَا قَبْلَهَا ذُكِرَا [5]

---

[1] ـ رَفَعْتُ الضَّادَ عَلَى أَنَّهَا نَائِبُ فَاعِلٍ لِلْفِعْلِ: تُمَيَّزُ.

[2] ـ قَالَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ: لِـ"إِنْ" الشَّرْطِيَّةِ صَدْرَ الْكَلَامِ، فَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهَا مَا بَعْدَهَا .... فَلِذَلِكَ لَوْ تَقَدَّمَ عَلَى أَدَاةِ الشَّرْطِ مَفْعُولٌ فِي الْمَعْنَى لِفِعْلِ الشَّرْطِ أَوِ الْجَزَاءِ وَجَبَ رَفْعُهُ بِالِابْتِدَاءِ وَشَغْلُ الْفِعْلِ بِضَمِيرٍ مَذْكُورٍ أَوْ مُقَدَّرٍ؛ وَعَلَيْهِ رَفَعْتُ كَلِمَةَ: "الْحَرْفُ" عَلَى الِابْتِدَاءِ وَشَغَلْتُ الْفِعْلَ رَقِّقْ بِضَمِيرٍ مُقَدَّرٍ، وَالتَّقْدِيرُ: وَالْحَرْفُ مُسْتَفِلًا إِنْ لَمْ يَكُنْ أَلِفًا رَقِّقْهُ.

هَذَا مُقْتَضَى قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ، غَيْرَ أَنَّهُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ قَدْ جَاءَ فِي الْأَلْفِيَّةِ بِمَا لَمْ يُجِزْهُ وَهُوَ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ الْجَزَاءِ عَلَى الشَّرْطِ فِي قَوْلِهِ فِي بَابِ الْمُعَرَّفِ بِأَدَاةِ التَّعْرِيفِ:

وَحَذْفَ أَلْ ذِي إِنْ تُنَادِ أَوْ تُضِفْ *** أَوْجِبْ. وَفِي غَيْرِهِمَا قَدْ تَنْحَذِفْ

فَإِنَّ قَوْلَهُ: "أَوْجِبْ" جَوَابُ الشَّرْطِ عَلَى حَذْفِ الْفَاءِ لِلضَّرُورَةِ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ تُنَادِ مَصْحُوبَ "أَلْ" أَوْ تُضِفْهُ فَأَوْجِبْ حَذْفَ "أَلْ". فَقَدَّمَ مَعْمُولَ الْجَوَابِ عَلَى الشَّرْطِ ضَرُورَةً، كَمَا قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ: " الضَّرُورَةُ الشِّعْرِيَّةُ وَمَفْهُومُهَا لَدَى النَّحْوِيِّينَ دِرَاسَةً عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ".

وَعَلَى قَوْلِهِ هَذَا يَجُوزُ نَصْبُ "وَالْحَرْفَ" مَفْعُولًا بِهِ لِلْفِعْلِ "رَقِّقْ" ضَرُورَةً.

[3] ـ حَذْفُ الْفَاءِ مِنْ جَوَابِ الشَّرْطِ الطَّلَبِيِّ هُنَا ضَرُورَةٌ.

[4] ـ لَابُدَّ مِنْ تَسْكِينِ رَاءِ الْفِعْلِ لِلْوَزْنِ لِذَلِكَ جَعَلْتُهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَبَنَيْتُهُ عَلَى السُّكُونِ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ الَّذِي بَنَاهُ لِلْمَجْهُولِ؛ وَبِالتَّالِي تُفْتَحُ رَاؤُهُ وَيَخْتَلُّ الْوَزْنُ.

[5] ـ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ جَعَلْتُ الفعلَ مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ؛ لِيَسْتَقِيمَ الْكَلَامُ.

وَمَا [1] يُرَقَّقُ إِنْ قَبْلَ الْمُفَخَّمِ حَلّْ [2] [33] تَفْخِيمَهُ [3] احْذَرْ كَيَقْضِ [4] الْحَقَّ وَادَّكَرَا [5]

وَرَقِّقِ الرَّاءَ يَا هَذَا إِذَا كُسِرَتْ [34] كَذَاكَ إِنْ سَكَنَتْ بَعْدَ الَّذِي كُسِرَا

إِنْ كَانَ ذَا الْكَسْرُ [6] أَصْلِيًّا وَمُتَّصِلًا [35] وَلَمْ تَكُنْ قَبْلَ عُلْوٍ [7] وَصْلُهُ زُبِرَا

وَالْخُلْفُ قَدْ جَاءَ فِي فِرْقٍ لِكَسْرَتِهِ [36] وَأَخْفِ تَكْرَارَهَا [8] إِنْ ثُقْلُهَا ظَهَرَا

وَفَخِّمِ اللَّامَ فِي اسْمِ اللهِ إِنْ وَلِيَتْ [37] فَتْحًا وَضَمًّا كَعَبْدُ اللهِ تَنْتَصِرَا [9]

---

[1] ـ اسْمٌ مَوْصُولٌ؛ وَلِذَلِكَ رُفِعَ الْفِعْلُ بَعْدَهُ.

[2] ـ حَذَفَ النَّاظِمُ الْإِعْرَابَ لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ، وَلَوْ قَالَ الشَّيْخُ: إِنْ قَبْلَ الْمُفَخَّمِ جَا لَكَانَتِ الضَّرُورَةُ سَائِغَةً ، ثُمَّ إِنَّنِي آثَرْتُ أَنْ أَضَعَ عَلَى الْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ إِذَا وقَعَ رَوِيًّا مُقَيَّدًا شَدَّةً وَأَنْ أَضَعَ فَوْقَهَا سُكُونًا مَعَ عِلْمِي أَنَّهُ مُخَفَّفٌ وَلَا يُنْطَقُ مُشَدَّدًا، وَلَكِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ أَصْلَ الْحَرْفِ مُضَعَّفٌ، وَقَدْ أَلْمَحَ إِلَى ذَلِكَ شَيْخُ الْمُحَقِّقِينَ الْأُسْتَاذُ عَبْدُ السَّلَامِ هَارُون حِينَ قَالَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَلَا وَأَبِيكِ ابْنَةَ الْعَامِرِيِّ (م) لَا يَدَّعِي الْقَوْمُ أَنِّي أَفِرّْ

تُقْرَأُ الرَّاءُ بِالسُّكُونِ، وَلَكِنَّهَا تُكْتَبُ مَعَ عَلَامَةِ الشدَّةِ؛ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ أَصْلَهَا التَّضْعِيفُ)

وَهَذَا الَّذِي فَعَلْتُ كَمَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَغَيْرِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: فَابْدَأَنَّ بِضَمّْ.

[3] ـ نَصَبْتُ كَلِمَةَ: "تَفْخِيمَهُ" عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ مُقَدَّمٌ لِلْفِعْلِ: احْذَرْ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ الَّذِي رَفَعَهُ.

[4] ـ بِحَذْفِ الْيَاءِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ ، وَلَوْ أَنَّ النَّاظِمَ أَثْبَتَ الْيَاءَ فَقَالَ يَقْضِي كَمَا وَرَدَ كَثِيرًا فِي كِتَابِ اللهِ مَا اخْتَلَّ الْوَزْنُ؛ إِذْ تُحْذَفُ الْيَاءُ لَفْظًا لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

[5] ـ الْأَلْفَاظُ: يَقْضِ ، الْحَقَّ ، ادَّكَرَ أَلْفَاظٌ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ وَذَكَرَهَا النَّاظِمُ، وَإِعْرَابُهَا يَكُونُ عَلَى الْحِكَايَةِ.

[6] ـ ذَا هُنَا اسْمُ إِشَارَةٍ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ لِكَوْنِهِ اسْمًا لِكَانَ، وَعَلَيْهِ فَمَا بَعْدَهُ بَدَلٌ مَرْفُوعٌ وَلَيْسَ مَجْرُورًا كَمَا تَوَهَّمَهُ النَّاشِرُ.

[7] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ: "عُلُوٍّ" فَأَفْسَدَ الْوَزْنَ، وَالصَّوَابُ أَنَّهَا "عُلْوٍ" لِيَسْلَمَ الْوَزْنُ.

[8] ـ ضَبَطْتُ الْكَلِمَةَ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ بِفَتْحِ التَّاءِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: مَصْدَرٌ عَلَى تِفْعَالٍ بِكَسْرِ التَّاءِ إِلَّا ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: تِلْقَاءٌ وَتِبْيَانٌ وَتِلْقَاقٌ، كَمَا وَرَدَ فِي كِتَابِ: "لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ".

[9] ـ الْفِعْلُ تَنْتَصِرِ جَوَابُ الْأَمْرِ وَهُوَ مُؤَكَّدٌ بِنُونِ التَّوْكِيدِ الْخَفِيفَةِ غَيْرَ أَنَّهَا قُلِبَتْ أَلِفًا لِلْوَقْفِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا *** شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مُعَمَّمَا

وَفَخِّمَنْ حَرْفَ الِاسْتِعْلَا وَمُطْبَقُهَا [1] [38] اِشْتَدَّ تَفْخِيمُهُ كَالْغَارِ وَانْتَصَرَا

خَمْسٌ مَرَاتِبُهُ فَتْحٌ تَلِيهِ أَلِفْ [2] [39] فَالْفَتْحُ مِنْ دُونِهَا فَالضَّمُّ دُونَ مِرَا

الِاسْكَانُ [3] فَالْكَسِرُ ثُمَّ احْذَرْ تَحَرُّكَ مَا [40] تَرَاهُ سُكِّنَ [4] كَالْمَغْضُوبِ وَازْدُجِرَا

وَالْجَهْرَ [5] مَعْ شِدَّةٍ يَا صَاحِ رَاعِهِمَا [41] فِي الْجِيمِ وَالْبَا [6] كَأَجْرِي رَبْوَةٍ صَبَرَا [7]

حُرُوفَ [8] قَلْقَلَةٍ بَيِّنْ إِذَا سَكَنَتْ [42] وَعِنْدَ وَقْفٍ بِهَا تِبْيَانُهَا [9] كَبُرَا [10]

---

[1] ـ عَطْفُ النَّاشِرِ كَلِمَةَ: "مُطْبَقُهَا" عَلَى "الِاسْتِعْلَا" لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ فَحُرُوفُ الْإِطْبَاقِ مُنْدَرِجَةٌ تَحْتَ حُرُوفِ الِاسْتِعْلَاءِ كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ مُرَادًا، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَنَّ حُرُوفَ الْإِطْبَاقِ مِنْ بَيْنِ حُرُوفِ الِاسْتِعْلَاءِ يَشْتَدُّ تَفْخِيمُهَا؛ لِذَا فَالصَّوَابُ إِعْرَابُ: "مُطْبَقُهَا" مُبْتَدَأً مَرْفُوعًا بِالضَّمَّةِ، وَالْخَبَرُ جُمْلَةُ "اشْتَدَّ" فِي الشَّطْرِ الثَّانِي مِنَ الْبَيْتِ.

[2] ـ مِنَ الضَّرُورَاتِ الْقَبِيحَةِ حَذْفُ الْإِعْرَابِ كَمَا فِي تَسْكِينِ فَاءِ أَلِفْ، وَلَوْ أَنَّه ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ قَالَ: فَتْحٌ بِمَدَّتِهِ لَسَلِمَ الْمَعْنَى وَاسْتَقَامَ الْوَزْنُ وَابْتَعَدْنَا عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الضَّرُورَةِ .

[3] ـ تُنْقَلُ حَرَكَةُ هَمْزَةِ الْقَطْعِ إِلَى اللَّامِ السَّاكِنَةِ وَنُسْقِطُ الْأَلِفَ بَعْدَ النَّقْلِ؛ وَبِهَذَا نَبْدَأُ الْكَلِمَةَ بِاللَّامِ الْمَكْسُورَةِ دُونَ أَنْ تَكُونَ هُنَاكَ حَاجَةٌ إِلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ فَنَقُولُ: لِسْكَانُ.

[4] ـ ضَبَطَ النَّاشِرُ الْفِعْلَ: "سُكِّنَ" بِتَخْفِيفِ الْكَافِ وَحَذْفِ حَرَكَةِ الْبِنَاءِ هَكَذَا: "سَكَنْ" وَلَاشَكَّ أَنَّ الْوَزْنَ بِهَذَا مَكْسُورٌ ، فَكَيْفَ يَصْلُحُ الْوَزْنُ ؟ لَا يَصْلُحُ الْوَزْنُ إِلَّا بِتَشْدِيدِ الْكَافِ وَبِنَاءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُولِ مَعَ بِنَاءِ آخِرِهِ عَلَى الْفَتْحِ كَمَا أَثْبَتُّ.

[5] ـ الْمُخْتَارُ النَّصْبُ لِقَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ: وَاخْتِيرَ نَصْبٌ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلَبْ *** .... وَرَفَعَهَا النَّاشِرُ.

[6] ـ وَالْبَا بِالْقَصْرِ أَيِ الْبَاءِ.

[7] ـ الْأَلْفَاظُ: أَجْرِي ، رَبْوَةٍ ، صَبَرَ ذُكِرَتْ مُعْرَبَةً عَلَى الْحِكَايَةِ.

[8] ـ نَصَبْتُ كَلِمَةَ "حُرُوفَ" عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ مُقَدَّمٌ لِلْفِعْلِ: "بَيِّنْ" أَمَّا النَّاشِرُ فَقَدْ رَفَعَهَا عَلَى الِابْتِدَاءِ.

[9] ـ كَلِمَةُ "تِبْيَانُهَا" مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى وَزْنِ تِفْعَالٍ بِكَسْرِ التَّاءِ.

[10] ـ يَدْعُو النَّاظِمُ فِي الْبَيْتِ إِلَى أَنْ تَكُونَ صِفَةُ الْقَلْقَلَةِ وَاضِحَةً بَيِّنَةً فِي حُرُوفِهَا إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً، وَأَنْ تَكُونَ أَكْثَرَ وُضُوحًا وَبَيَانًا إِذَا وُقِفَ عَلَى تِلْكَ الْحُرُوفِ.

وَخَلِّصنَّ [1] انْفِتَاحَ السِّينِ مِنْ فَعَسَى [2] [43] وَالذَّالَ مِنْ نَحْوِ مَحْذُورًا [3] وَمِنْ نَذَرَا [4]

وَشِدَّةَ [5] الْكَافِ وَالتَّا رَاعِهَا كَبِكُمْ [44] وَشِرْكِكِمْ تَتَوَفَّى فِتْنَةٍ وَتَرَى [6]

الِاطْبَاقَ [7] فِي طَاءٍ فَرَّطْتُمْ بَسَطْتَ أَبِنْ [45] وَخُلْفُ إِدْغَامِ نَخْلُقْكُّمْ قَدِ اعْتُبِرَا

وَأَظْهِرِ اضْطُرَّ مَعْ خُضْتُمْ وَعَظْتَ كَذَا [46] يَعَضُّ أَنْقَضَ [8] مَعْ [9] سَبِّحْهُ مُبْتَدِرَا

وَلَا تُزِغْ ثُمَّ خَلِّصْ هَاءَ مُدَّتِهِمْ [47] وَيُلْهِهِمْ وَإِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ نَهَرَا

---

[1] ـ أَكَّدَ النَّاشِرُ الْفِعْلَ بِنُونِ التَّوْكِيدِ الْخَفِيفَةِ وَهِيَ كَمَا نَعْلَمُ سَاكِنَةٌ ثُمَّ كَسَرَهَا لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَفِي هَذَا فَسَادٌ لِلْوَزْنِ وَقَدْ نَظَرْتُ فَوَجَدْتُ أَنَّ الْوَزْنَ لَا يَسْلَمُ إِلَّا بِتَوْكِيدِ الْفِعْلِ بِالنُّونِ الْمُشَدَّدَةِ فَضَبَطْتُ الْكَلِمَةَ عَلَى هَذَا.

[2] ـ خَوْفًا مِنِ اشْتِبَاهِهَا بِـ " فَعَصَى".

[3] ـ حَتَّى لَا تَشْتَبِهَ بِـ " مَحْظُورًا".

[4] ـ حَتَّى لَا تَلْتَبِسَ بِـ " نَظَرَ ".

[5] ـ ضَبَطْتُهَا بِالنَّصْبِ مَفْعُولًا لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ فَسَّرَهُ الْفِعْلُ رَاعِهَا الَّذِي جَاءَ بَعْدُ، وَضَبَطَهَا النَّاشِرُ بِالرَّفْعِ، وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ النُّحَاةِ النَّصْبُ لِوُجُودِ فِعْلٍ دَالٍّ عَلَى الطَّلَبِ بَعْدَهُ.

[6] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ هَكَذَا: "وَتُرَى"، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا تَرَى بِفَتْحِ التَّاءِ.

[7] ـ نَقَلْنَا كَمَا قُلْنَا مِنْ قَبْلُ حَرَكَةَ هَمْزَةِ الْقَطْعِ إِلَى اللَّامِ السَّاكِنَةِ وَأَسْقَطْنَا الْأَلِفَ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا وَكَذَلِكَ أَسْقَطْنَا هَمْزَةَ الْوَصْلِ إِذْ لَمْ يَعُدْ لِوُجُودِهَا مُبَرِّرٌ وَعَلَى هَذَا تُنْطَقُ الْكَلِمَةُ: "لِطْبَاقَ" ، وَقَدْ نَصَبْتُ الْكَلِمَةَ مَفْعُولًا مُقَدَّمًا لِلْفِعْلِ "أَبِنْ" بَيْنَمَا رَفَعَهَا النَّاشِرُ؛ فَانْتَبِهْ.

[8] ـ الَّذِي فِي الْمَطْبُوعِ : بَعْضُ انْقُضْ بِهَمْزَةِ وَصْلٍ، وَهُوَ مَعَ كَوْنِهِ تَصْحِيفًا لَا يَنْضَبِطُ مَعَهُ وَزْنُ الْبَيْتِ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتُّ، فَيَعَضُّ مِنْ قَوْلِهِ: يَعَضُّ الظَّالِمُ، وَأَنْقَضَ مِنْ قَوْلِهِ: أَنْقَضَ ظَهْرَكَ.

[9] ـ مَعْ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ وَإِلَّا فَسَدَ الْوَزْنُ.

أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

أَحْكَامُ تَنْوِينِهِمْ وَالنُّونِ إِنْ سَكَنَتْ [48] قَبْلَ الْهِجَا أَرْبَعٌ تَرْتِيبُهَا سَيُرَى

أَظْهِرْهُمَا عِنْدَ حَرْفِ الْحَلْقِ يَا فَطِنًا [1] [49] وَادْغِمْ [2] بِلَا غُنَّةٍ فِي لَامِهَا مَعَ رَا

فِي يُومِنُ [3] ادْغِمْ [4] بِهَا إِلَّا إِذَا وَقَعَا [50] فِي كِلْمَةٍ نَحْوُ صِنْوَانٍ [5] كَمَا اخْتُبِرَا [6]

وَالْخُلْفُ قَدْ جَاءَ فِي (يَاسِينَ) [7] (نُونَ) وَفِي [51] (طَاسِينَ) فِي قَصَصٍ مَعْ [8] أَوَّلِ الشُّعَرَا

---

[1] ـ نَصَبَهَا النَّاظِمُ لِكَوْنِهَا نَكِرَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ.

[2] ـ لَا يَسْلَمُ الْوَزْنُ إِلَّا بِجَعْلِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ وَصْلًا؛ وَبِهَذَا يُعْلَمُ خَطَأُ النَّاشِرِ الَّذِي تَرَكَ هَمْزَةَ الْقَطْعِ عَلَى حَالِهَا.

[3] ـ يُومِنُ فِعْلٌ مَرْفُوعٌ لَا يَصِحُّ جَرُّهُ كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ.

[4] ـ يُقَالُ هُنَا مَا قَدْ قِيلَ مِنْ قَبْلُ فِي: وَادْغِمْ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي؛ فَالْهَمْزَةُ قَطْعٌ جُعِلَتْ وَصْلًا لِلضَّرُورَةِ.

[5] ـ كَلِمَةٌ: صِنْوَانٍ جَمْعُ صِنْوٍ وَلَيْسَتْ مُثَنًّى؛ وَلِهَذَا دَخَلَهَا التَّنْوِينُ، قَالَ تَعَالَى: "وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ".

[6] ـ لَقَدْ كَانَ هَذَا الشَّطْرُ فِي الْأَصْلِ هَكَذَا: " فِي كِلْمَةٍ نَحْوُ دُنْيَا صِنْوَانٍ اخْتَبَرَا "

وَلَا يَخْفَى عَلَى كُلِّ مَنْ لَهُ بَاعٌ فِي الْعَرُوضِ أَنَّهُ بِهَذَا الشَّكْلِ غَيْرُ مَوْزُونٍ بِزِيَادَةِ سَبَبٍ فِي التَّفْعِيلَةِ الثَّالِثَةِ، فَهَلْ خَانَ الْأَبْيَارِيَّ حِسُّهُ الْمُرْهَفُ، أَمْ نَالَ الشَّطْرَ تَحْرِيفٌ وَتَصْحِيفٌ؟ اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانَ، وَلَكِنْ مَا الْعَمَلُ؟ لَقَدْ حَاوَلْتُ مِرَارًا وَتَكْرَارًا أَنْ أُعَالِجَ هَذَا الشَّطْرَ؛ لِأُقِيمَهُ عَلَى وَزْنِ الْبَسِيطِ مَعَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْمِثَالَيْنِ فَلَمْ أُفْلِحْ، فَاضْطُرِرْتُ لِأَنْ أُضَحِّيَ بِأَحَدِهِمَا فِي سَبِيلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْوَزْنِ فَكَانَ مَا أَثْبَتُّهُ.

[7] ـ فَضَّلْتُ رَسْمَ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ كَمَا يُلْفَظُ بِهَا مَعَ خُضُوعِهَا لِلْإِعْرَابِ ضَرُورَةً وَمَنْعِهَا مِنَ الصَّرْفِ، أَمَّا النَّاشِرُ فَقَدْ رَسَمَهَا كَمَا هِيَ فِي الْمُصْحَفِ، وَقَدْ جَرَّ كَلِمَةَ: "نُونَ" بِالْكَسْرَةِ وَنَوَّنَهَا وَهَذَا يُفْسِدُ عَلَيْهِ الْوَزْنَ.

[8] ـ لَا يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ إِلَّا بِإِسْكَانِ عَيْنِ "مَعْ"، أَمَّا تَحْرِيكُهَا بِالْفَتْحِ فَيُحِيلُ مُسْتَفْعِلُنْ إِلَى مُتَفَاعِلُنْ وَبِهَذَا لَا يَصِحُّ الْوَزْنُ.

وَاقْلِبْهُمَا عِنْدَ بَا مِيمًا بِغُنَّتِهَا [52] الإِخْفَاءُ [1] مَعْهَا [2] لَدَى بَاقِي الْحُرُوفِ سَرَى [3]

وَذَاكَ خَمْسٌ وَعَشْرٌ قَدْ رَمَزْتُ لَهُ [53] فِي كِلْمِ بَيْتٌ أَتَتْ أَلْفَاظُهُ دُرَرَا

صِلْ ذَا تُقًى [4] زَاهِدًا قَدْ دَامَ فِي شَرَفٍ [54] جُدْ [5] ثُمَّ ضِفْ كَامِلًا سَلْ طَائِعًا ظَهَرَا

---

[1] ـ تُنْطَقُ كَمَا بَيَّنَّا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ هَكَذَا: لِخْفَاءُ بِالنَّقْلِ.

[2] ـ مَعْهَا بِسُكُونِ الْعَيْنِ، وَتَحْرِيكُهَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يُبْطِلُ الْوَزْنَ.

[3] ـ تُرْسَمُ أَلِفُ الْفِعْلِ يَاءً؛ لِأَنَّهَا ثَالِثَةٌ وَأَصْلُهَا الْيَاءُ.

[4] ـ رَسَمَهَا النَّاشِرُ: تُقًا بِالْأَلِفِ، وَرَسَمْتُهَا بِالْيَاءِ، لِأَنَّهَا ثَالِثَةٌ وَأَصْلُهَا الْيَاءُ.

[5] ـ كَسَرَ النَّاشِرُ الْجِيمَ فِي كَلِمَةِ: جُدْ، كَأَنَّهُ جَعَلَهَا من: وَجَدَ لَا مِنْ جَادَ، وَالْخَطْبُ سَهْلٌ.

حُكْمُ الْمِيمِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ

وَالْمِيمُ [1] وَالنُّونُ إِنْ شُدَّا فَغُنَّهُمَا [55] وَسَمِّ حَرْفًا أَغَنَّ [2] وَاقْتَفِ الْأَثَرَا

---

[1] ـ رَفَعْتُ الْكَلِمَةَ عَلَى الِابْتِدَاءِ وُجُوبًا لِمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّهُ لَوْ تَقَدَّمَ عَلَى أَدَاةِ الشَّرْطِ مَفْعُولٌ فِي الْمَعْنَى لِفِعْلِ الشَّرْطِ أَوِ الْجَزَاءِ وَجَبَ رَفْعُهُ بِالِابْتِدَاءِ وَشَغْلُ الْفِعْلِ بِضَمِيرٍ مَذْكُورٍ أَوْ مُقَدَّرٍ كَمَا جَاءَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ .

[2] ـ يَبْدُو أَنَّ النَّاشِرَ أَضَافَ كَلِمَةَ: "حَرْفًا" إِلَى أَغَنَّ؛ وَلَهَذَا لَمْ يُنَوِّنْهُ ثُمَّ سَكَّنَ كَلِمَةَ: "أَغَنَّ" وَقَدِ انْكَسَرَ بِحَذْفِ الْإِعْرَابِ وَزْنُ الْبَسِيطِ، وَالصَّوَابُ أَنْ تُشَدَّدَ النُّونُ وَتُجَرَّ بِالْفَتْحَةِ لِأَنَّ الْكَلِمَةَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ، وَبِهَذَا يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ عَلَى رَأْيِ النَّاشِرِ، أَمَّا أَنَا فَقَدِ اخْتَرْتُ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ أَغَنَّ صِفَةً مَنْصُوبَةً لِكَلِمَةِ حَرْفٍ وَعَلَامَةُ النَّصْبِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ وَالْمَعْنَى سَمِّ كُلًّا مِنْهُمَا حَرْفًا أَغَنَّ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ

وَالْمِيمُ إِنْ سَكَنَتْ قَبْلَ الْحُرُوفِ تَجِي [56] لَا اللِّينِ [1] أَوْ مَا بِهِ وَالْمَدِّ [2] قَدْ ذُكِرَا

لَهَا ثَلَاثَةُ أَحْكَامٍ قَدِ اشْتَهَرَتْ [57] الِادْغَامُ [3] فِي مِثْلِهَا وَهْوَ الصَّغِيرُ [4] يُرَى

---

[1] ـ قَالَ الْعَلَّامَةُ الضَّبَّاغُ فِي قَوْلِ الْجَمْزُورِيِّ:

وَالْمِيمُ إِنْ تَسْكُنْ تَجِي قَبْلَ الْهِجَا *** لَا أَلِفٍ لَيِّنَةٍ لِذِي الْحِجَا

قَالَ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: إِنَّ لَا نَافِيَةٌ بِمَعْنَى "غَيْرٍ"، وَمَا بَعْدَهَا "أَلِفٍ" مَجْرُورٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَيْهَا ، وَبِقَوْلِهِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أَقُولُ هُنَا فَالْحَالُ وَاحِدَةٌ؛ وَعَلَيْهِ فَإِنِّي أَجُرُّ كَلِمَةَ "اللِّينِ" بِالْإِضَافَةِ إِلَى لَا الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى غَيْرٍ، وَلَا أَرْتَضِي نَصْبَ النَّاشِرِ لَهَا وَلَا أَدْرِي مَا وَجْهُهُ!

[2] ـ وَأَمَّا "الْمَدِّ" فَيَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى اللِّينِ فَيَكُونُ مَجْرُورًا، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمِيمَ السَّاكِنَةَ تَقَعُ قَبْلَ حُرُوفِ الْهِجَاءِ غَيْرَ حَرْفَيِ اللِّينِ وَحُرُوفِ الْمَدِّ، وَيَجُوزُ رَفْعُهَا عَلَى الِابْتِدَاءِ وَيَكُونُ الْمَعْنَى وَحُرُوفُ الْمَدِّ قَدْ ذُكِرَ أَيْضًا أَنَّ الْمِيمَ السَّاكِنَةَ لَا تَقَعُ قَبْلَهَا، وَالْمُخْتَارُ عِنْدِي الْأَوَّلُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَتَأَتَّ أَنْ تَقَعَ الْمِيمُ السَّاكِنَةُ قَبْلَ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ سَاكِنَةٌ فَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مُتَحَرِّكًا سَوَاءٌ بِالْفَتْحِ قَبْلَ حَرْفَيِ اللِّينِ أَوْ بِحَرَكَةٍ مِنْ جِنْسِ حُرُوفِ الْمَدِّ؛ وَذَلِكَ حَتَّى لَا يَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ : "أَوْ مَا بِهِ" فَلَمْ يَتَبَيَّنْ لِي حَتَّى الْآنَ مَقْصِدُ النَّاظِمِ مِنْهُ،إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّ الْمِيمَ السَّاكِنَةَ لَا تَقَعُ قَبْلَ اللِّينِ سَوَاءٌ كَانَ مَعَهَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ أَمْ كَانَ فِي كَلِمَتَيْنِ بِأَنْ تَكُونَ الْمِيمُ السَّاكِنَةُ آخِرَ كَلِمَةٍ وَاللِّينُ أَوَّلَ أُخْرَى؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ؛ فَأَمَّا عَنْ عَدَمِ اجْتِمَاعِهَا مَعَهُ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَدْ ذَكَرْنَا سَبَبَهُ، وَأَمَّا عَنْ عَدَمِ اجْتِمَاعِهِمَا مَعًا فِي كَلِمَتَيْنِ فَلِمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّ اللِّينَ لَا يَقَعُ أَوَّلَ كَلِمَةٍ؛ إِذْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِحَرْفٍ مَفْتُوحٍ، وَبِالتَّالِي لَا يَتَأَتَّى أَنْ تُبَاشِرَهُ الْمِيمُ السَّاكِنَةُ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالْمُرَادِ.

[3] ـ تُنْطَقُ: "لِدْغَامُ" بِالنَّقْلِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ.

[4] ـ وَإِنَّمَا سُمِّيَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِدْغَامِ صَغِيرًا لِتَقَدُّمِ السَّاكِنِ مِنْهُمَا كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ.

الِإخْفَاءُ [1] مَعْ غُنَّةٍ مِنْ قَبْلِ (بَا) اعْتَمَدُوا [58] وَسَمِّهِ الشَّفَوِيْ [2]، [3] الْإِظْهَارُ [4] قَدْ شُهِرَا
عِنْدَ الْبَقِيَّةِ [5] مِنْهَا وَاسْمُهُ شَفَوِيْ [6]، [7] [59] الِإخْفَا [8] لَدَى [9] وَاوِهَا وَالْفَاءِ كُنْ حَذِرَا [10]

---

[1] ـ تُنْطَقُ : لِخْفَاءُ بِالنَّقْلِ الْمَعْرُوفِ.

[2] ـ لَا يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ إِلَّا بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ،وَأَمَّا مَا فَعَلَهُ النَّاشِرُ مِنَ التَّشْدِيدِ فَبَاطِلٌ لِإِفْسَادِهِ الْوَزْنَ، ثُمَّ إِنَّهُ يَجُوزُ تَحْقِيقُ الْيَاءِ وَالنُّطْقُ بِمَا بَعْدَهَا هَكَذَا : "شَفَوِيْ لِظْهَارُ" وَيَجُوزُ حَذْفُ الْيَاءِ لَفْظًا لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَيَكُونُ النُّطْقُ: "شَفَوِ لْإِظْهَارُ" وَقَدِ اخْتَرْتُ هَذَا الْخِيَارَ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ نَقْلٌ لِحَرَكَةِ هَمْزَةِ الْإِظْهَارِ إِلَى اللَّامِ السَّاكِنَةِ وَإِسْقَاطُ الْأَلِفِ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا.

[3] ـ إِنَّمَا سُمِّيَ هَذَا الْإِخْفَاءُ بِالشَّفَوِيِّ؛ لِأَنَّ حَرْفَيْهِ : الْمِيمَ الْمُخْفَاةَ وَالْبَاءَ الَّتِي تُخْفَى فِيهَا يَخْرُجَانِ مِنْ بَيْنِ الشَّفَتَيْنِ.

[4] ـ لَا أَدْرِي وَجْهَ نَصْبِ النَّاشِرِ لِكَلِمَةِ "الْإِظْهَارُ" وَعِنْدِي أَنَّهَا مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ قَدْ شُهِرَ.....

[5] ـ مَا تَبَقَّى مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ بَعْدَ طَرْحِ الْمِيمِ وَالْبَاءِ.

[6] ـ بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ حَذَفَ النَّاشِرُ الشَّدَّةَ وَكَسَرَ الْيَاءَ.

[7] ـ لِأَنَّ الْمِيمَ وَهِيَ الْحَرْفُ الْمُظْهَرُ تَخْرُجُ مِنَ الشَّفَتَيْنِ، لَا لِأَنَّ حُرُوفَ الْإِظْهَارِ كُلَّهَا شَفَوِيَّةٌ؛ فَهِيَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ إِذْ تَتَعَدَّدُ مَخَارِجُهَا بِخِلَافِ الْإِظْهَارِ الْحَلْقِيِّ فَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ حُرُوفَهُ كُلَّهَا حَلْقِيَّةٌ.

[8] ـ تُنْطَقُ: لِخْفَاءُ بِالنَّقْلِ.

[9] ـ رَسَمْتُهَا بِالْيَاءِ وَرَسَمَهَا النَّاشِرُ بِالْأَلِفِ وَكُلٌّ وَارِدٌ ، قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي الْفَرِيدَةِ:

وَفِي لَدَى الْخُلْفُ حَكَاهُ النَّاسُ *** وَالْخَطُّ فِي الْمُصْحَفِ لَا يُقَاسُ

[10] ـ يُحَذِّرُ النَّاظِمُ فِي هَذَا الشَّطْرِ مِنَ الْبَيْتِ مِنْ أَنْ تَخْتَفِيَ الْمِيمُ السَّاكِنَةُ قَبْلَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ، وَلَكِنْ لِمَ؟ لِاتِّحَادِ مَخْرَجِهَا بِالْوَاوِ وَلِقُرْبِهَا مِنَ الْفَاءِ، وَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْجَمْزُورِيُّ فِي تُحْفَتِهِ بِطَرِيقَةِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ غَيْرِ الْمُرَتَّبِ:

وَاحْذَرْ لَدَى وَاوٍ وَفَا أَنْ تَخْتَفِي *** لِقُرْبِهَا وَلِاتِّحَادٍ فَاعْرِفِ

أَيْ لِقُرْبِهَا مِنَ الْفَاءِ وَاتِّحَادِهَا مَعَ الْوَاوِ مَخْرَجًا.

حُكْمُ لَامِ أَلْ وَلَامِ الْفِعْلِ

وَلَامُ أَلْ [1] ظَهَرَتْ قَبْلَ ارْبَعٍ [2] وَعَشَرْ [3] [60] فِي كِلْمِ بَيْتٍ أَتَانَا رَمْزُهَا نَضِرَا

خُذْ يَا مُرِيدَ هُدًى عَنْ كَامِلٍ فَطِنٍ [61] وَثِقْ بِمَنْ جَلَّ قَدْرًا غَابَ أَوْ حَضَرَا

كَذَاكَ قَدْ أُدْغِمَتْ فِي مِثْلِهَا عَدَدًا [4] [62] وَالرَّمْزُ فِي كِلْمِ هَذَا الْبَيْتِ قَدْ صَدَرَا

لُمْ ظَالِمًا سَيِّئًا طِبْ ثُمَّ صِلْ رَحِمًا [63] دُمْ ضَابِطًا زُرْ نَصُوحًا ذَا تُقًى [5] شَكَرَا

وَذِي بِشَمْسِيَّةٍ سِمْهَا [6] وَمَا ذُكِرَتْ [64] مِنْ قَبْلُ فَالْإِسْمُ بِالْقَمْرِيَّةِ [7] اشْتَهَرَا

---

[1] ـ هَمْزَةُ أَلْ هُنَا هَمْزَةُ قَطْعٍ مَعَ أَنَّهَا فِي الْأَصْلِ هَمْزَةُ وَصْلٍ قُلْتُ:

وَقَطْعُ هَمْزِ الْوَصْلِ فِي غَيْرِ ابْتِدَا * فِي أَرْبَعٍ جَازَ كَمَا قَدْ وَرَدَا

فِي الْعَلَمِ الْمَنْقُولِ مِمَّا اسْتُعْمِلَا * فِي الْأَصْلِ فِي سِوَاهُ ثُمَّ نُقِلَا

وفِي نِدَا لَفْظِ الْجَلَالَةِ اقْطَعِ * تَقُولُ يَا أَللَّهُ لِلدُّعَا اسْمَعِ

وَأَلْ إِذَا مَا لَفْظُهَا قَدْ ذُكِرَا * قَصْدًا كَأَلْ عَرِّفْ بِهَا مَا نُكِّرَا

وَجَازَ لِلشَّاعِرِ فِي اضْطِرَارِ * قَطْعٌ وَلَكِنْ قَلَّ فِي الْأَشْعَارِ

[2] ـ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ لَا يَسْتَقِيمُ وَزْنُ الْبَيْتِ إِلَّا بِجَعْلِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ فِي أَرْبَعٍ وَصْلًا.

[3] ـ وَكَذَلِكَ يَجِبُ تَحْرِيكُ شِينِ "عَشَرْ" بِالْفَتْحِ وَحَذْفُ الْإِعْرَابِ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ مِنْهَا لِيَصِحَّ الْوَزْنُ فَنَقُولُ: "وَعَشَرْ" خِلَافًا لِلنَّاشِرِ.

[4] ـ يَقْصِدُ أَنَّ حُرُوفَ الْإِدْغَامِ تُسَاوِي فِي الْعَدَدِ حُرُوفَ الْإِظْهَارِ؛ حَيْثُ إِنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يَبْلُغُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ حَرْفًا.

[5] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ هُنَا كَمَا سَبَقَ بِالْأَلِفِ "تُقًا".

[6] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ: سَمِّهَا وَلَا يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ إِلَّا بِمَا أَثْبَتُّ.

[7] ـ لَا يَسْتَقِيمُ شَطْرُ الْبَيْتِ عَلَى مِيزَانِ الْبَسِيطِ إِلَّا بِأَمْرَيْنِ كِلَاهُمَا ضَرُورَةٌ: فَالْأَوَّلُ مِنْهُمَا قَطْعُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي الِاسْمِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَإِسْكَانُ مِيمِ الْقَمَرِيَّةِ كَمَا ضَبَطْتُهَا فِي الْمَتْنِ، وَبِدُونِ هَذَيْنِ يَكُونُ الْبَيْتُ خَارِجًا عَنْ نِطَاقِ الْوَزْنِ دُونَ شَكٍّ.

وَأَظْهِرَنْ [1] لَامَ فِعْلٍ مُطْلَقًا [2] لِتَفِيْ [3] [65] كَقُلْ نَعَمْ فَالْتَقَى قُلْنَا كَمَا أُثِرَا [4]

---

[1] ـ بِنُونِ التَّوْكِيدِ الْخَفِيفَةِ حَتَّى لَا يَخْتَلَّ الْوَزْنُ، وَلَا يَحْتَجَّنَ أَحَدٌ عَلَيْنَا بِقَوْلِ الْجَمْزُورِيِّ فِي تُحْفَتِهِ:

وَأَظْهِرَنَّ لَامَ فِعْلٍ مُطْلَقَا *** فِي نَحْوِ قُلْ نَعَمْ وَقُلْنَا وَالْتَقَى ..... مُشَدِّدًا النُّونَ؛ فَإِنَّ الرَّجَزَ شَيْءٌ، وَإِنَّ الْبَسِيطَ لَشَيْءٌ آخَرُ.

[2] ـ أَيْ سَوَاءً كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًا أَوِ أَمْرًا، وَمِمَّا هُوَ حَرِيٌّ أَنْ يُذْكَرَ أَنَّ هَذِهِ اللَّامَ كَمَا فُهِمَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ تَلْحَقُ الْمَاضِيَ فِي وَسَطِهِ وَآخِرِهِ وَلَا تَلْحَقُ الْأَمْرَ إِلَّا فِي آخِرِهِ.

[3] ـ بِحَذْفِ عَلَامَةِ النَّصْبِ ضَرُورَةً، وَتَقْدِيرِهَا عَلَى الْيَاءِ، وَهَذِهِ الضَّرُورَةُ وَارِدَةٌ فِي الشِّعْرِ كَقَوْلِهِ :

مَا أَقْدَرَ اللهَ أَنْ يُدْنِي عَلَى شَحَطٍ *** مَنْ دَارُهُ الْحَزْنُ مِمَّنْ دَارُهُ صُولُ

وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ أَيْضًا:

فَمَا سَوَّدَتْنِي عَامِرٌ عَنْ وِرَاثَةٍ *** أَبَى اللهُ أَنْ أَسْمُو بِأُمٍّ وَلَا أَبِ

[4] ـ ضَبَطْتُ الْفِعْلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ وَضَبَطَهُ النَّاشِرُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَعْلُومِ، فَتَنَبَّهْ.

الْمِثْلَانِ وَالْمُتَقَارِبَانِ وَالْمُتَجَانِسَانِ

إِنْ فِي الْمَخَارِجِ وَالْأَوْصَافِ يَتَّفِقَا [1] [66] حَرْفَانِ سَمِّهِمَا [2] مِثْلَيْنِ تَعْتَبِرَا

مُقَارِبَانِ إِنَ اوْصَافٌ [3] قَدِ اخْتَلَفَتْ [67] وَالْقُرْبُ فِي مَخْرَجٍ [4] جِنْسَانِ إِنْ ظَهَرَا

فِي مَخْرَجٍ لَا صِفَاتٍ [5] ثُمَّ إِنْ وَقَعَا [68] مُحَرَّكَيْنِ فَكُلٌّ بِالْكَبِيرِ يُرَى

وَبِالصَّغِيرِ إِنِ الْإِسْكَانُ قُدِّمَ أَوْ [69] بِمُطْلَقٍ عَكْسُهُ فِي كُلِّ مَا ذُكِرَا [6]

---

[1] ـ لَا يُجِيزُ النُّحَاةُ الْفَصْلَ بَيْنَ أَدَاةِ الشَّرْطِ وَفِعْلِ الشَّرْطِ مَا عَدَا أَدَاةَ الشَّرْطِ "إِنْ" لِأَنَّها أَصْلُ الْبَابِ، وَحِينَئِذٍ لَا يُجْزَمُ الْفِعْلُ بَعْدَهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ، يَقُولُ الْمُبَرِّدُ: فَإِنِ اضْطُرَّ شَاعِرٌ جَازَ فِيهِنَّ الْفَصْلُ جَزَمْنَ أَوْ لَمْ يَجْزِمْنَ، وَعَلَيْهِ نَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ هُنَا مَجْزُومٌ ، وَلَكِنْ مَا عَلَامَةُ الْجَزْمِ؟ الَّذِي أَرْتَضِيهِ أَنَّ النَّاظِمَ جَرَى هُنَا عَلَى لُغَةِ: أَكَلُونِي الْبَرَاغِيثُ حَيْثُ لَمْ يُجَرِّدِ الْفِعْلَ مِنْ عَلَامَةِ التَّثْنِيَةِ رَغْمَ أَنَّهُ مُسْنَدٌ لِلِاسْمِ الظَّاهِرِ " حَرْفَانِ" كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:" وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا " وَعَلَيْهِ أَقُولُ ــ وَهَذَا أَحَدُ أَوْجُهِ الْإِعْرَابِ فِي هَذِهِ اللُّغَةِ ـ إِنَّ الْفِعْلَ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِإِنْ لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ وَعَلَامَةُ الْجَزْمِ حَذْفُ النُّونِ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَأَلِفُ الِاثْنَيْنِ فَاعِلٌ، وَأَمَّا حَرْفَانِ فَبَدَلٌ مِنَ الْفَاعِلِ، أَوْ نَقُولُ إِنَّهُ مَجْزُومٌ بِالسُّكُونِ الْمُقَدَّرِ الَّذِي مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهِ فَتْحَةُ الْمُنَاسَبَةِ لِعَلَامَةِ التَّثْنِيَةِ "الْأَلِفِ" ، وَلَيْسَتِ الْأَلِفُ فَاعِلًا هُنَا، وَإِنَّمَا هِيَ عَلَامَةُ تَثْنِيَةٍ فَقَطْ، وَالْفَاعِلُ كَلِمَةُ "حَرْفَانِ".

[2] ـ سَمِّهِمَا: جَوَابُ الشَّرْطِ وَهُوَ جُمْلَةٌ طَلَبِيَّةٌ تَسْتَوْجِبُ أَنْ تَقْتَرِنَ بِالْفَاءِ غَيْرَ أَنَّ النَّاظِمَ حَذَفَهَا ضَرُورَةً.

[3] ـ لِاتِّزَانِ الْبَيْتِ نَقَلْتُ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ إِلَى النُّونِ السَّاكِنَةِ فِي إِنْ، وَبِدُونِ النَّقْلِ فَلَا وَزْنَ.

[4] ـ أَيْ وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَوْصَافُ وَتَقَارَبَا فِي الْمَخْرَجِ.

[5] ـ أَيْ وَهُمَا مُتَجَانِسَانِ إِنْ ظَهَرَا فِي مَخْرَجٍ (أَيِ اتَّحَدَا فِيهِ) وَاخْتَلَفَا فِي الصِّفَاتِ.

[6] ـ خِلَافًا لِلنَّاظِمِ بَنَيْتُ الْفِعْلَ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

الْإِدْغَامُ الصَّغِيرُ

وَاللَّامُ تُدْغَمُ [1] إِنْ جَاءَتْ مُسَكَّنَةً [70] فِي الرَّاءِ مِنْ نَحْوِ قُلْ رَبِّي بِغَيْرِ مِرَا

وَالْمِثْلُ وَالْجِنْسُ إِنْ أُولَاهُمَا سَكَنَا [71] أَدْغِمْ كَبَلْ لَا وَعُدْتُمْ [2] وَالْخِلَافُ سَرَى [3]

فِي مَالِيَهْ يَاءِ [4] وَاللَّائِي [5] يَئِسْنَ وَفِي [72] اِرْكَبْ وَيَلْهَثْ يُعَذِّبْ مَوْضِعِ [6] الْبَقَرَا [7]

وَأَظْهِرَنْ حَاءَ فَاصْفَحْ عَنْهُمُ [8] وَكَذَا [73] قَالُوا وَهُمْ وَلِسَانِي يَفْقَهُوا اشْتَهَرَا [9]

---

[1] ـ الْفِعْلُ "تُدْغَمُ" فِعْلٌ مُضَارِعٌ وَهُوَ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَلَا يَصْلُحُ الْوَزْنُ إِلَّا بِرَفْعِهِ خِلَافًا لِمَا تَوَهَّمَهُ النَّاشِرُ مِنْ تَسْكِينِهِ لِلضَّرُورَةِ إِلَّا أَنْ يُقَالَ إِنَّ التَّسْكِينَ خَطَأٌ طِبَاعِيٌّ.

[2] ـ ضَبَطْتُ الْفِعْلَ بِضَمِّ الْعَيْنِ لِأَنَّ الَّذِي فِي الْقُرْآنِ: عُدْتُمْ بِالضَّمِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا بِالْإِسْرَاءِ، أَمَّا النَّاشِرُ فَقَدْ فَتَحَ الْعَيْنَ فَكَأَنَّهُ جَعَلَ الْفِعْلَ: "وَعَدْتُكُمْ" الَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ

[3] ـ أَلِفُ الْفِعْلِ: سَرَى ثَالِثَةٌ وَأَصْلُهَا الْيَاءُ فَحَقُّهَا أَنْ تُرْسَمَ يَاءً خِلَافًا لِمَا فَعَلَهُ النَّاشِرُ.

[4] ـ كَلِمَةُ "يَاءِ" مَعْطُوفَةٌ عَلَى مَالِيَهْ فَحَقُّهَا الْجَرُّ لَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ الَّذِي رَفَعَهَا.

[5] ـ هِيَ اللَّائِي وَلَيْسَتِ اللَّاتِي كَمَا رَسَمَهَا النَّاشِرُ، قَالَ تَعَالَى: وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ

[6] ـ بِالْجَرِّ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ مَا سَبَقَ وَلَيْسَتْ بِالنَّصْبِ كَمَا ضَبَطَ النَّاشِرُ.

[7] ـ اعْلَمْ أَنَّ ضَرُورَةَ إِقَامَةِ الْوَزْنِ تَدْعُو إِلَى جَوَازِ مَا تَمَهَّدَ فِي الْقَوَاعِدِ الْكُلِّيَّةِ خِلَافُهُ كَزِيَادَةِ كَلِمَاتٍ يُقَوَّمُ بِهَا الْوَزْنُ وَحَذْفِ شَيْءٍ لِيُصَحَّحَ كَمَا قَالَ لَبِيدٌ مِنَ الْكَامِلِ (... دَرَسَ الْمَنَا بِمَتَالِعٍ فَأَبَانِ) يُرِيدُ الْمَنَازِلَ، وَهَذَا مَا فَعَلَهُ النَّاظِمُ هُنَا حَيْثُ حَذَفَ التَّاءَ مِنَ الْبَقَرَةِ اضْطِرَارًا، وَأَشْبَعَ الْفَتْحَةَ لِلْقَافِيَةِ.

[8] ـ لَا يَصْلُحُ الْوَزْنُ إِلَّا بِإِشْبَاعِ مِيمِ الْجَمْعِ فِي عَنْهُمْ فَتُنْطَقُ: عَنْهُمُو.

[9] ـ هَذِهِ مِنَ الْمَسْأَلَتَيْنِ الْمُسْتَثْنَاتَيْنِ مِنْ إِدْغَامِ الْمِثْلَيْنِ الصَّغِيرِ حَيْثُ يَجِبُ إِظْهَارُ وَاوِ الْمَدِّ فِي قَوْلِهِ: قَالُوا وَهُمْ ، وَيَاءِ الْمَدِّ فِي قَوْلِهِ: لِسَانِي يَفْقَهُوا حَتَّى لَا يَذْهَبَ الْمَدُّ أَوْ يَزُولَ بِالْإِدْغَامِ.

أَقْسَامُ الْمَدِّ

وَالْمَدُّ أَصْلِيْ [1] وَفَرْعِيٌّ لَهُ وَرَدَا [74] وَأَوَّلًا [2] قُلْ طَبِيعِيٌّ لِتَعْتَبِرَا

وَهْوَ [3] الَّذِي لَيْسَ مَوْقُوفًا عَلَى سَبَبٍ [4] [75] وَالْحَرْفُ مِنْ دُونِهِ يَا صَاحِ [5] مَا ذُكِرَا [6]

وَالثَّانِ [7] فَرْعِيْ وَمَوْقُوفٌ عَلَى سَبَبٍ [8] [76] كَهَمْزَةٍ وَسُكُونٍ حَيْثُ مَا ظَهَرَا

---

[1] ـ لَا يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ إِلَّا بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ، وَمَنْ يُشَدِّدْ كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ فَإِنَّهُ يُخْرِجُ الْبَيْتَ عَنْ كَوْنِهِ مَوْزُونًا.

[2] ـ الْأَمْثَلُ فِي إِعْرَابِهَا أَنْ تُعْرَبَ ظَرْفَ زَمَانٍ، كَقَوْلِنَا : الْحَمْدُ للهِ أَوَّلاً، أَيْ : أَوَّلَ الْأَمْرِ ... وَالتَّقْدِيرُ هُنَا وَالْمَذْكُورُ أَوَّلًا قُلْ هُوَ طَبِيعِيٌّ، أَوْ أَنْ تُعْرَبَ حَالًا.

[3] ـ أَفْسَدَ النَّاشِرُ الْوَزْنَ بِتَحْرِيكِ هَاءِ فَهْوَ وَالْبَيْتُ لَا يَتَّزِنُ إِلَّا بِإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى ذَلِكَ مِنْ قَبْلُ.

[4] ـ لَا أَدْرِي لِمَ سَكَّنَ النَّاشِرُ كَلِمَةَ "سَبَبٍ" مَعَ أَنَّ الْوَزْنَ يَقْضِي بِوُجُوبِ إِعْرَابِهَا!

[5] ـ مُنَادًى مُرَخَّمٌ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

[6] ـ يَقْصِدُ أَنَّ ذَاتَ الْحَرْفِ لَا تَقُومُ إِلَّا بِهِ كَمَا قَالُوا.

[7] ـ رَسَمْتُ كَلِمَةَ: (الثَّانِي) فِي قَوْلِهِ: وَالثَّانِ فَرْعِي وَمَوْقُوفٌ عَلَى سَبَبٍ

بِحَذْفِ الْيَاءِ خَطًّا، وَلَا تُنْطَقُ لَفْظًا؛ لِسَبَبَيْنِ: أ ـ لِأَنَّ الْوَزْنَ يَقْتَضِي ذَلِكَ ،

ب ـ ثُمَّ إِنَّ هَذَا لُغَةٌ لِبَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ؛ حَيْثُ يَحْذِفُونَ مِنَ الْمَنْقُوصِ الْمُفْرَدِ الْمُقْتَرِنِ بِأَلْ يَاءَهُ فِي حَالَتَيِ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ، وَبِلُغَتِهِمْ جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، مِثْلُ كَلِمَةِ: (الْبَادِ) فِي قَوْلِهِ:

(الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ) أَيِ الْبَادِي،

وَمِثْلُ كَلِمَةِ: (بِالْوَادِ) فِي قَوْلِهِ: (وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ) أَيْ بِالْوَادِي،

وَمِثْلُ كَلِمَةِ: (الْمُتَعَالِ) فِي قَوْلِهِ : (الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ) أَيِ الْمُتَعَالِي

لِهَذَيْنِ السَّبَبَيْنِ، رَسَمْتُ الْكَلِمَةَ بِحَذْفِ الْيَاءِ خَطًّا، كَمَا تُنْطَقُ بِحَذْفِهَا لَفْظًا، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ السَّبَبَيْنِ بِقَوْلِنَا: إِنَّ الشَّيْخَ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ اخْتَارَ هَذِهِ اللُّغَةَ؛ لِيَسْتَقِيمَ لَهُ الْوَزْنُ.

[8] ـ يُقَالُ هُنَا مَا قَدْ قِيلَ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، وَيَبْدُو أَنَّ النَّاشِرَ تَأَثَّرَ أَوْ حَاكَى فِي ضَبْطِهِ لِكَلِمَةِ "سَبَبٍ" قَوْلَ الْجَمْزُورِيِّ: مَا لَا تَوَقُّفٌ لَهُ عَلَى سَبَبْ، فَسَكَّنَ الْكَلِمَةَ مِثْلَهُ مَعَ أَنَّ الْجَمْزُورِيَّ سَكَّنَهَا لِضَرُورَةِ وَزْنِ الرَّجَزِ، لَكِنْ وَزْنُ الْبَسِيطِ يَقْتَضِي إِعْرَابَهَا.

حُرُوفُهُ لَفْظُ وَايٍ وَهْيَ فِي أَتَجَا [77] دِلُونَنِي [1] جُمِعَتْ مَضْبُوطَةً غُرَرَا [2]

فَالْكَسْرُ مِنْ قَبْلِ يَا وَالْفَتْحُ قَبْلَ أَلِفْ [3] [78] وَالضَّمُّ مِنْ قَبْلِ وَاوٍ شَرْطٌ [4] اعْتُبِرَا [5]

---

[1] ـ وَهِيَ كَذَلِكَ مَجْمُوعَةٌ بِشُرُوطِهَا فِي قَوْلِكَ: نُوحِيهَا، أَوْ سَأَلْتُمُونِيهَا.

[2] ـ غُرَرَا بِضَمِّ الْغَيْنِ، وَلَيْسَتْ غَرَرَا، وَالْبَيْتُ مُدَوَّرٌ أَوْ مُدَاخَلٌ أَوْ مُدْمَجٌ كَمَا سَبَقَ الْبَيَانُ فِي مِثْلِهِ.

[3] وَقَعَ الْأَبْيَارِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِي ضَرُورَةِ حَذْفِ الْإِعْرَابِ، وَلَوْ أَنَّهُ جَعَلَ هَمْزَةَ الْقَطْعِ وَصْلًا، وَأَعْرَبَ الْكَلِمَةَ فَقَالَ: قَبْلَ الِفٍ لَكَانَتِ الضَّرُورَةُ أَهْوَنَ.

[4] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ بِدُونِ تَنْوِينٍ، وَلَمْ يَدْرِ أَنَّ تَرْكَ التَّنْوِينِ يُخِلُّ بِوَزْنِ الْبَسِيطِ.

[5] ـ ذَكَرَ الْأَبْيَارِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِي هَذَا الْبَيْتِ الشَّرْطَ الْمُعْتَبَرَ فِي حُرُوفِ الْعِلَّةِ حَتَّى تَكُونَ حُرُوفَ مَدٍّ، وَهُوَ أَنْ يَسْكُنَ كُلٌّ مِنْهَا، وَيُسْبَقَ بِحَرَكَةٍ مِنْ جِنْسِهِ.

أَحْكَامُ الْمَدِّ

وَمَدُّهُمْ وَاجِبٌ مَعْ [1] جَائِزٍ وَكَذَا [79] كَ لَازِمٌ ذِي ثَلَاثٌ [2] عَدُّهَا اشْتَهَرَا

فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ الْمَدُّ مُتَّصِلًا [80] بِالْهَمْزِ فِي كِلْمَةٍ لِلْكُلِّ مَا قُصِرَا [3]

وَجَائِزٌ حَيْثُ مَا كُلٌّ قَدِ انْفَصَلَا [81] كَذَاكَ إِنْ كَانَ لِلْوَقْفِ السُّكُونُ طَرَا [4]

أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَنْ مَدٍّ وَذَا بَدَلٌ [82] كَالصَّابِئِينَ وَأُوتُوا آمَنُوا اخْتَبِرَا

وَلَازِمٌ إِنْ يَكُنْ فِي الْحَالَتَيْنِ سَكَنْ [5] [83] مَا بَعْدُ وَالْكُلُّ بِالْإِشْبَاعِ فِيهِ قَرَا [6]

---

[1] ـ لَابُدَّ مِنْ تَسْكِينِ عَيْنِ مَعَ لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ وَمَنْ يَفْتَحْهَا كَالنَّاشِرِ يُضَيِّعِ الْوَزْنَ.

[2] ـ لَا أَدْرِي لِمَ جَرَّ النَّاشِرُ كَلِمَةَ : "ثَلَاثٌ" مَعَ أَنَّهَا خَبَرٌ لِـ "ذِي" الَّتِي تُعْرَبُ مُبْتَدَأً، وَحَقُّ الْخَبَرِ الرَّفْعُ.

[3] ـ يَقْصِدُ أَنَّ الْمَدَّ الْوَاجِبَ لَا يُقْصَرُ عِنْدَ جَمِيعِ الْقُرَّاءِ؛ حَيْثُ أَجْمَعُوا عَلَى وُجُوبِ مَدِّهِ.

[4] ـ طَرَا بِالتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى عَرَضَ.

[5] ـ بَنَى النَّاشِرُ الْفِعْلَ عَلَى الْفَتْحِ مَعَ أَنَّ الْحَرَكَةَ تَذْهَبُ بِالْوَزْنِ فَالْوَاجِبُ حَذْفُ حَرَكَةِ الْبِنَاءِ ضَرُورَةً لِاسْتِقَامَةِ الْوَزْنِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَعِيبًا.

[6] ـ يَعْنِي أَنَّ الْقُرَّاءَ جَمِيعَهُمْ يُشْبِعُونَ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْمَدِّ فَلَا قَصْرَ فِيهِ وَلَا تَوَسُّطَ.

أَقْسَامُ الْمَدِّ اللَّازِمِ

فِي لَازِمٍ جَاءَتِ الْأَقْسَامُ أَرْبَعَةً [84] وَتِلْكَ كِلْمِيٌّ اوْ [1] حَرْفِيٌّ اعْتُبِرَا

مُثَقَّلَانِ إِنِ الْإِدْغَامُ بَعْدَهُمَا [2] [85] مُخَفَّفَانِ إِذَا مَا بَعْدُ [3] قَدْ ظَهَرَا [4]

فَإِنْ يَكُنْ سَاكِنٌ فِي كِلْمَةٍ وَقَعَا [86] مِنْ بَعْدِ مَدٍّ فَكِلْمِيٌّ قَدِ انْتَشَرَا [5]

وَإِنْ بِحَرْفٍ ثُلَاثِيٍّ قَدِ اجْتَمَعَا [87] وَالْمَدُّ أَوْسَطُهُ حَرْفِيٌّ [6] اشْتَهَرَا

فِي أَوَّلِ السُّوَرِ احْفَظْ عَدَّ أَحْرُفِهِ [88] وَرَمْزُهَا لَاحَ عِلْمٌ نَفْعُهُ كَثُرَا

قَدْ سُرَّ [7] مَنْ صَانَهُ ثُمَّ امْدُدَنَّ [8] وَزِدْ [89] كَعَيْنٍ [9] تَوْسِيطَهُ [10] وَالْمَدُّ قَدْ شُهِرَا

---

[1] ـ لَا يَتَّزِنُ الْبَيْتُ إِلَّا بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوْ إِلَى التَّنْوِينِ قَبْلَهَا وَالتَّنْوِينُ كَمَا نَعْلَمُ نُونٌ سَاكِنَةٌ يَصِحُّ النَّقْلُ إِلَيْهَا فَيَكُونُ النُّطْقُ هَكَذَا: "كِلْمِيْيُنَ اوْ" بِإِسْقَاطِ الْأَلِفِ بَعْدَ نَقْلِ الْحَرَكَةِ، خِلَافًا لِما فَعَلَ النَّاشِرُ.

[2] ـ كَلِمَةُ "بَعْدَ" مِمَّا تُوصَلُ بِالضَّمِيرِ، وَلَكِنِ النَّاشِرُ فَصَلَهُمَا وَبَنَى"بَعْدَ" عَلَى الضَّمِّ بِتَقْدِيرِ الْإِضَافَةِ، وَجَعَلَ الضَّمِيرَ هُمَا مُبْتَدَأً خَبَرُهُ "مُخَفَّفَانِ"، أَمَّا أَنَا فَقَدْ جَعَلْتُ "مُخَفَّفَانِ" خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ :وَهُمَا مُخَفَّفَانِ.

[3] ـ الصَّوَابُ أَنَّ كَلِمَةَ: بَعْدُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الضَّمِّ كَسَائِرِ الظُّرُوفِ الَّتِي تُقْطَعُ عَنِ الْإِضَافَةِ لَفْظًا وَيُنْوَى مَعْنَاهَا، وَمَا فَعَلَه النَّاشِرُ مِنْ نَصْبِهَا لَا وَجْهَ لَهُ.

[4] ـ يَقْصِدُ بِـ "ظَهَرَ" هُنَا مَا يُقَابِلُ الْإِدْغَامَ.

[5] ـ ضَبَطَ النَّاشِرُ الْفِعْلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ وَضَبَطْتُهُ كَمَا تَرَى.

[6] ـ حَذْفُ النَّاظِمِ الْفَاءَ مِنْ جَوَابِ الشَّرْطِ ضَرُورَةٌ.

[7] ـ "سُرَّ" بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَقَدْ فَتَحَهُ النَّاشِر.

[8] ـ بِنُونِ التَّوْكِيدِ الْمُثَقَّلَةِ وُجُوبًا، لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ، وَتَخْفِيفُ النُّونِ كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يُفْسِدُ الْوَزْنَ.

[9] ـ تَنْوِينُ النَّاشِرِ لِـ"عَيْنٍ" يُفْسِدُ الْوَزْنَ.

[10] ـ تَوْسِيطَهُ هُنَا مَفْعُولٌ بِهِ لِلْفِعْلِ"زِدْ" فِي آخِرِ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ، وَالْمَقْصُودُ الْمَدُّ بِالتَّوَسُّطِ أَرْبَعَ حَرَكَاتٍ.

وَمَا سِوَى هَذِهِ مِمَّا يَكُونُ عَلَى [90] حَرْفَيْنِ [1] فَهْوَ طَبِيعِيٌّ قَدِ اعْتُبِرَا

وَذَاكَ [2] قَدْ جَاءَ أَيْضًا فِي أَوَائِلِهَا [3] [91] وَالرَّمْزُ رُمْ طَيِّبًا حَيًّا هُدَاهُ يُرَى [4]

---

[1] ـ أَيْ مِمَّا يَكُونُ هِجَاءُ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا عَلَى حَرْفَيْنِ ثَانِيهِمَا حَرْفُ مَدٍّ.

[2] ـ الْإِشَارَةُ بِذَاكَ إِلَى الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ.

[3] ـ الضَّمِيرُ "هَا" فِي أَوَائِلِهَا يَعُودُ عَلَى السُّوَرِ.

[4] ـ أَيْ فِي خَمْسَةِ أَحْرُفٍ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ، وَهِيَ :الْحَاءُ مِنْ: "حم" السَّبْعَةِ، وَالْيَاءُ مِنْ: "يس" وَ"كهيعص"، وَالطَّاءُ مِنْ: فَاتِحَةِ "طه" وَالشُّعَرَاءِ وَالنَّمْلِ وَالْقَصَصِ، وَالْهَاءُ مِنْ: "كهيعص" وَ"طه"، وَالرَّاءُ مِنْ: "الر" وَ"المر".

وَقَدْ رَمَزَ إِلَيْهَا الْأَبْيَارِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ بِالْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي قَوْلِهِ: رُمْ طَيِّبًا حَيًّا هُدَاهُ يُرَى، وَجَمَعَهَا بَعْضُهُمْ فِي لَفْظِ: "حَيٌّ طَهُرَ".

بَابُ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ

الْوَقْفُ تَامٌ [1] يَلِيهِ الْكَافِ [2] مَعْ حَسَنٍ [3] [92] فَتِلْكَ أَقْسَامُهُ تَبْدُو [4] لِمَنْ نَظَرَا

فَالتَّامُ مَا جَاءَ عَنْ مَا بَعْدُ مُنْقَطِعًا [93] لَفْظًا وَمَعْنًى وَكَافٍ لَفْظًا اعْتُبِرَا

قِفْ وَابْتَدِئْ وَالْحَسَنْ [5] بِاللَّفْظِ مُرْتَبِطٌ [94] فَقِفْ وَلَا تَبْتَدِئْ لَا الْآيَ ذَا انْتَشَرَا

وَغَيْرُ تَامٍ [6] قَبِيحٌ لِلضَّرُورَةِ قِفْ [95] عَلَيْهِ وَابْدَأْ بِهِ أَوْ قَبْلُ [7] لَا خَطَرَا [8]

---

[1] ـ الْوَاجِبُ تَرْكُ تَشْدِيدِ الْمِيمِ ضَرُورَةً خِلَافًا لِمَا فَعَلَ النَّاظِمُ، إِذْ لَا يَلْتَقِي فِي الشِّعْرِ سَاكِنَانِ.

[2] ـ قَدْ ذَكَرْنَا مِنْ قَبْلُ أَنَّ حَذْفَ يَاءِ الْمَنْقُوصِ مَرْفُوعًا وَمَجْرُورًا لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ.

[3] ـ حَذْفُ الْإِعْرَابِ مِنْ "حَسَنٍ "كَمَا ضَبَطَ النَّاشِرُ لَا يَسْتَقِيمُ مَعَهُ، وَزْنٌ فَالْوَاجِبُ جَرُّ الْكَلِمَةِ وَتَنْوِينُهَا.

[4] ـ ظَنَّ النَّاشِرُ أَنَّ وَاوَ "تَبْدُو" لِلْجَمَاعَةِ فَوَضَعَ بَعْدَهَا أَلِفًا، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ لَامُ الْكَلِمَةِ.

[5] ـ رَفْعُ النَّاشِرِ لِكَلِمَةِ "الْحَسَنْ" بِالضَّمَّةِ الظَّاهِرَةِ بِاعْتِبَارِهَا مُبْتَدَأً يُفْسِدُ الْوَزْنَ فَالْوَاجِبُ حَذْفُ الْإِعْرَابِ وَتَسْكِينُ النُّونِ ضَرُورَةً.

[6] ـ يُقَالُ فِي "تَامٍ" هُنَا مَا قِيلَ فِيهَا فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَابِ، فَيَجِبُ تَرْكُ تَشْدِيدِ الْمِيمِ.

[7] ـ بَنَيْتُ الظَّرْفَ عَلَى الضَّمِّ لِأَنَّ الْإِضَافَةَ ـ وَإِنْ قُطِعَ الظَّرْفُ عَنْهَا لَفْظًا ـ مَنْوِيَّةٌ، وَأَمَّا النَّاشِرُ فَقَدْ نَصَبَهُ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ.

[8] ـ أَيْ لَا خَطَرَ إِنْ بَدَأْتَ بِمَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ اضْطِرَارًا أَوْ بِمَا قَبْلَهُ.

وَمَا تَحَتَّمَ وَقْفٌ وَالْمُحَرَّمُ مَا [96] يَكُونُ عَنْ سَبَبٍ [1] فَاعْمَلْ بِمَا أُثِرَا

[1] ـ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي الْقُرْآنِ وَقْفٌ وَاجِبٌ يَحْرُمُ تَرْكُهُ، وَلَا حَرَامٌ يَأْثَمُ بِفِعْلِهِ، وَإِنَّمَا يَتَّصِفُ الْقَارِئُ بِهِمَا بِحَسَبِ مَا يَعْرِضُ لَهُ مِنْ قَصْدِ إِيهَامِ مَا لَا يُرَادُ، كَأَنْ يَقِفَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنِّي كَفَرْتُ)، أَوْ عَلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: (وَمَا مِنْ إِلَهٍ)، وَأَمْثَالِ هَذِهِ الْوُقُوفِ الَّتِي تُوهِمُ مَعْنًى بَاطِلًا.

وَلَكِنْ مَا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْوُقُوفِ الْفَاسِدَةِ؟

يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ :

إِنْ كَانَ الْقَارِئُ قَدْ تَعَمَّدَهَا عَالِمًا بِمَعْنَاهَا فَقَدِ ارْتَكَبَ إِثْمًا عَظِيمًا، وَإِنْ كَانَ قَدْ قَصَدَ الْمَعْنَى الْفَاسِدَ فَقَدِ ارْتَدَّ وَكَفَرَ، أَمَّا إِذَا كَانَ قَدْ وَقَفَ عَلَيْهَا سَهْوًا أَوْ لِعَارِضٍ مَا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِذَنْ فَالْوَقْفُ فِي ذَاتِهِ لَا يَتَّصِفُ بِوُجُوبٍ وَلَا حُرْمَةٍ.

بَابُ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ وَالْمُخْتَلَفِ فِيهِ

بِالْقَطْعِ [1] قَدْ كَتَبُوا (أَنْ لَا) إِلَهَ لَدَى [97] هُودٍ وَلَا تَعْبُدُوا الثَّانِي بِهَا ظَهَرَا

وَمَا بِيَاسِينَ [2] أَنْ لَا يَدْخُلَنَّ [3] وَلَا [98] يُشْرِكْنَ تَعْلُوا عَلَى [4] لَا مَلْجَأَ اسْتُطِرَا

تُشْرِكْ وَأَنْ لَا يَقُولُوا لَا أَقُولَ كَذَا [99] (عَنْ مَا)نُهُوا (حَيْثُ مَا) (عَنْ مَنْ) قَدِ اشْتَهَرَا

فِي النُّورِ وَالنَّجْمِ (أَمْ مَنْ) فِي النِّسَاءِ وَفِي [100] بَرَاءَةٌ [5] فُصِّلَتْ وَالذِّبْحِ [6] جُدْ [7] نَظَرَا

وَ(أَنَّ مَا) الْحَجِّ مَعْ لُقْمَانَ (يَوْمَ هُمُو) [8] [101] فِي الذَّارِيَاتِ وَطَوْلٍ [9] (مَا لِ) قَدْ زُبِرَا

قَبْلَ الَّذِينَ وَهَذَا هَؤُلَاءِ كَذَا [102] (إِنْ مَا) بِرَعْدٍ وَ(فِي مَا) هَاهُنَا الشُّعَرَا

فِي إِبْرَهَمْ [10] (كُلِّ مَا) (أَنْ لَمْ) إِذَا فُتِحَتْ [103] وَ(إِنَّ [11] مَا) تُوعَدُونَ الْأَوَّلُ ابْتَدَرَا

---

[1] ـ ابْتَدَأَ النَّاظِمُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ بِذِكْرِ الْكَلِمَاتِ الْمَقْطُوعَةِ.

[2] ـ رَسَمْتُهَا كَمَا تُلْفَظُ.

[3] ـ النُّونُ فِي "لَا يَدْخُلَنَّ" نُونُ التَّوْكِيدِ الثَّقِيلَةُ وَتَخْفِيفُهَا كَفِعْلِ النَّاشِرِ يُفْسِدُ الْوَزْنَ؛ فَانْتَبِهْ.

[4] ـ هِيَ لَا تَعْلُوا عَلَى مِنْ قَوْلِهِ: وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَى اللهِ، لَكِنِ النَّاشِرُ رَسَمَهَا عَلَيَّ فَأَفْسَدَ بِمَا فَعَلَ الْوَزْنَ.

[5] ـ اسْمٌ مَجْرُورٌ بِفِي وَعَلَامَةُ الْجَرِّ الْكَسْرَةُ الْمُقَدَّرَةُ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا حِكَايَةُ لَفْظِ الْقُرْآنِ، وَقَدْ جَرَّهَا النَّاشِرُ بِالْكَسْرَةِ الظَّاهِرَةِ وَلَمْ يُنَوِّنْهَا؛ فَانْكَسَرَ مِنْهُ الْوَزْنُ.

[6] ـ قَوْلُهُ: وَالذِّبْحِ إِشَارَةٌ إِلَى سُورَةِ الصَّافَاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا ذِكْرُ كَلِمَةِ: ذِبْحٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: "وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ".

[7] ـ لَا مَعْنَى لِمَا رَسَمَهُ النَّاشِرُ هُنَا "جِدْ نَظَرَا" وَالصَّوَابُ جُدْ نَظَرَا.

[8] ـ الْوَاوُ فِي "هُمُو" وَاوُ الْإِشْبَاعِ، وَيُمْكِنُ كِتَابَةُ الْكَلِمَةِ هَكَذَا: هُمُ.

[9] ـ الطَّوْلُ مِنْ أَسْمَاءِ سُورَةِ غَافِرٍ.

[10] ـ "إِبْرَهَمْ" لُغَةٌ مِنَ اللُّغَاتِ الْوَارِدَةِ فِي إِبْرَاهِيمَ وَقَدْ سَكَّنَهَا النَّاظِمُ لِلضَّرُورَةِ.

[11] ـ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ.

(مِنْ مَا) لَدَى مَلَكَتْ رُومِ النِّسَاءِ وَصِلْ [1] [104] (كَالُوهُمُ) (وَزَنُوهُمْ) [2] (بِئْسَمَا) اشْتُهِرَا

قَبْلَ اشْتَرَوْا وَلَدَى الْأَعْرَافِ (حِينَئِذٍ) [105] (مَهْمَا) وَ(يَوْمَئِذٍ) [3] مَعْ [4] (رُبَّمَا) ظَهَرَا

(إِلَّا) بِكَسْرٍ (لِئَلَّا) (وَيْكَأَنَّ) [5] وَ(وَيْ) [106] كَأَنَّهُ [6] وَكَ(فِي) [7] اعْلَمْ أَنَّهُ اسْتُطِرَا

(مِمَّنْ) (نِعِمَّا) وَ(أَمَّا) إِنْ تَكُنْ فُتِحَتْ [107] فَ(أَيْنَمَا) كَالَّذِي فِي النَّحْلِ قَدْ سُطِرَا

(كَيْلَا) بِحَجٍّ وَعِمْرَانَ الْحَدِيدِ وَفِي [108] ثَانٍ بِأَحْزَابِهَا (هَا) (أَلْ) وَ(يَا) وَسَرَى

فِي (يَبْنَؤُمَّ) وَ(أَلَّنْ) [8] فِي الْقِيَامَةِ مَعْ [109] كَهْفٍ (فَإِلَّمْ) بِهُودٍ وَالْخِلَافُ [9] جَرَى

فِي (كُلَّمَا) دَخَلَتْ رُدُّوا وَأُلْقِيَ جَا [10] [110] وَ(أَيْنَمَا) فِي النِّسَا الْأَحْزَابِ وَالشُّعَرَا

---

[1] ـ وَمِنْ هُنَا انْتَقَلَ النَّاظِمُ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى الْكَلِمَاتِ الْمَوْصُولَةِ.

[2] ـ إِشْبَاعُ الْمِيمِ كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يَجْعَلُ الْوَزْنَ غَيْرَ صَالِحٍ.

[3] ـ تَنْوِينُ يَوْمَئِذٍ ضَرُورَةٌ لَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ.

[4] ـ لَابُدَّ مِنْ تَسْكِينِ عَيْنِ مَعَ وَإِلَّا فَسَدَ الْوَزْنُ وَالنَّاشِرُ لَمْ يُرَاعِ ذَلِكَ فَفَتَحَهَا.

[5] ـ تَخْفِيفُ النَّاشِرِ لِلنُّونِ فِي وَيْكَأَنَّ أَفْسَدَ الْوَزْنَ.

[6] ـ تَسْكِينُ النَّاشِرِ لِلْهَاءِ فِي وَيْكَأَنَّهُ أَفْسَدَ الْوَزْنَ.

[7] ـ أَيْ كَمَا ثَبَتَ وَصْلُ حَرْفِ الْجَرِّ "فِي" بِمَا بَعْدَهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ: فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ بِالْبَقَرَةِ ثَبَتَ وَصْلُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي سَيَذْكُرُهَا النَّاظِمُ بَعْدُ كَـ "مِمَّنْ" ، "نِعِمَّا" ..... إلخ.

[8] ـ خَفَّفَ النَّاشِرُ اللَّامَ فِي: "أَلَّنْ" وَهُوَ بِهَذَا يُبْطِلُ الْوَزْنَ.

[9] ـ بَدَأَ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ يَذْكُرُ هُنَا الْكَلِمَاتِ الْمُخْتَلَفَ فِي قَطْعِهَا وَوَصْلِهَا.

[10] ـ أَيْ جَاءَ مِنْ قَوْلِهِ: "كُلَّ مَا جَاءَ أُمَةً رَسُولُهَا" بِالْمُؤْمِنُونَ.

(فِيمَا) بِنُورٍ وَرُومٍ آخِرِ [1] الْبَقَرَهْ [2] [111] يَبْلُو [3] مَعًا [4] وَقَعَتْ [5] أُوحِيْ [6] كِلَا الزُّمَرَا

وَالْأَنْبِيَا وَبِهَا (أَنْ لَا) (تَحِينَ) [7] وَ(أَنْ [112] نَمَا) غَنِمْتُمْ وَعِنْدَ اللهِ قَدْ شُهِرَا

فِي النَّحْلِ (مِمَّا) الَّذِي فَوْقَ التَّغَابُنِ [8] مَعْ [113] قُلْ (بِئْسَمَا) (أَن لَّن) الْمُزَّمِّلِ اغْتُفِرَا

---

[1] ـ "آخِرِ" مَعْطُوفَةٌ عَلَى مَا قَبْلَهَا فَحَقُّهَا الْجَرُّ بِالْكَسْرَةِ،أَمَّا النَّاشِرُ فَقَدْ نَصَبَهَا أَوْ جَرَّهَا بِالْفَتْحَةِ تَوَهُّمًا مِنْهُ أَنَّهَا مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ.

[2] ـ حَذْفُ الْإِعْرَابِ هُنَا ضَرُورَةٌ، وَقَدْ فَضَّلْتُ رَسْمَ تَاءِ التَّأْنِيثِ بِالْكَلِمَةِ هَاءً مَا دُمْنَا قَدْ وَقَفْنَا عَلَيْهَا لِلضَّرُورَةِ، وَبِهَذَا يَكُونُ رَسْمُ الْكَلِمَةِ مُطَابِقًا لِلْمَلْفُوظِ.

[3] ـ لَا أَدْرِي لِمَا أَثْبَتَ النَّاشِرُ أَلِفًا بَعْدَ الْفِعْلِ يْبُلو" وَالْوَاوُ فِيهِ لَيْسَتْ وَاوَ الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ لَامُ الْفِعْلِ وَاقْرَأْ إِنْ شِئْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى بِالْمَائِدَةِ: وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ، وَقَوْلَهُ بِالْأَنْعَامِ: وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ، وَانْظُرْ أَلَيْسَ الْفَاعِلُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ضَمِيرًا يَعُودُ عَلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَإِذَنْ فَالْوَاوُ لَيْسَتْ وَاوَ الْجَمَاعَةِ، فَإِنْ قِيلَ: أَلَمْ يُرْسَمْ بَعْدَهَا أَلِفٌ فِي قَوْلِهِ: وَلَكِنْ لِيَبْلُوَا بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ، وَغَيْرِهِ، وَالْوَاوُ فِيهَا لَيْسَتْ لِلْجَمَاعَةِ؟ قُلْنَا: بَلَى، لَكِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ هُنَا فَضْلًا عَنْ كَوْنِ رَسْمِ الْمُصْحَفِ غَيْرَ مَقِيسٍ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ .

[4] ـ مَعًا أَيْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي الْمَائِدَةِ وَفِي الْأَنْعَامِ.

[5] ـ يَقْصِدُ بِوَقَعَتْ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ.

[6] ـ بِحَذْفِ حَرَكَةِ الْبِنَاءِ وَهِيَ الْفَتْحَةُ ضَرُورَةً لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ.

[7] ـ تَحِينَ مِنْ قَوْلِهِ: وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ، وَالرَّاجِحُ أَنَّ الْوَصْلَ هُنَا خَطَأٌ؛ إِذِ التَّاءُ فِي: لَاتَ تَاءٌ زَائِدَةٌ لِتَأْنِيثِ كَلِمَةِ: لَا؛ فَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا قَبْلَهَا لَا بِمَا بَعْدَهَا، وَلِهَذَا جَازَ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا اضْطِرَارًا أَوِ اخْتِبَارًا،كَمَا فَعَلَ الْكِسَائِيُّ الَّذِي كَانَ يَقِفُ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، أَمَّا أَنْ نَقِفَ عَلَى: لَا، وَنَبْدَأَ الْقِرَاءَةَ بِوَصْلِ التَّاءِ بِحِينَ فَلَا وَلَا.

[8] ـ يَقْصِدُ السُّورَةَ الَّتِي تَسْبِقُ التَّغَابُنَ وَهِيَ سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ.

بَابُ التَّاءَاتِ

بِالتَّاءِ رَحْمَتُ هُودٍ [1] زُخْرُفٍ رُسِمَتْ [114] رُومٍ وَمَرْيَمَ [2] وَالْأَعْرَافِ وَالْبَقَرَا

وَثَانِ [3] نِعْمَتُهَا [4] لُقْمَانَ فَاطِرِ [5] مَعْ [115] طُورٍ ثَلَاثٌ أَتَتْ فِي نَحْلِهَا أُخَرَا

وَالْآخَرَيْنِ بِإِبْرَاهِيمَ مَائِدَةٍ [116] ثَانٍ بِهَا آلِ عِمْرَانَ قَدِ اسْتُطِرَا [6]

لَعْنَتْ [7] بِأَوَّلِهَا [8] وَالنُّورِ وَامْرَأَتٌ [9] [117] لِزَوْجِهَا قَدْ أُضِيفَتْ جَنَّتُ الْبَصَرَا [10]

---

[1] ـ لَمْ يُنَوِّنْهَا النَّاشِرُ فَلِمَ لَمْ يَجُرَّهَا بِالْفَتْحَةِ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرَةِ لِكَوْنِهَا مَمْنُوعَةً مِنَ الصَّرْفِ عَلَمًا عَلَى سُورَةٍ؟ أَمَّا أَنَا فَقَدْ صَرَفْتُهَا لِئَلَّا يَدْخُلِ الْخَبْنُ "مُسْتَفْعِلُنْ" وَإِنْ كَانَ جَائِزًا.

[2] ـ صَرْفُ مَرْيَمَ وَتَنْوِينُهَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يُخِلُّ بِالْوَزْنِ؛ فَالْوَاجِبُ مَنْعُهَا مِنَ الصَّرْفِ وَجَرُّهَا بِالْفَتْحَةِ.

[3] ـ الْأَصْلُ "وَثَانٍ" أَيْ وَثَانِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ: نِعْمَتُهَا، وَلَكِنْ يَجِبُ حَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْ ثَانٍ لِئَلَّا يَخْتَلَّ الْوَزْنُ خِلَافًا لِمَا فَعَلَ النَّاشِرُ.

[4] ـ الضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى الْبَقَرَةِ الَّتِي كُتِبَتْ لِاسْتِقَامَةِ الْقَوَافِي الْبَقَرَا.

[5] ـ يَجِبُ كَذَلِكَ خِلَافًا لِمَا فَعَلَ النَّاشِرُ تَرْكُ التَّنْوِينِ مِنْ فَاطِرٍ لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ.

[6] ـ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: آلِ عِمْرَانَ ثَانٍ بِهَا، وَكَلِمَةُ آلِ عِمْرَانَ مَجْرُورَةٌ بِالْعَطْفِ مَعَ إِسْقَاطِ الْعَاطِفِ، وَالْمَقْصُودُ بِـ " ثَانٍ بِهَا" الْمَوْضِعُ الثَّانِي مِنْهَا.

[7] ـ بِسُكُونِ التَّاءِ لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ ، وَتَحْرِيكُهَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يَكْسِرُ الْوَزْنَ.

[8] ـ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِ النَّاظِمِ: بِأَوَّلِهَا يَعُودُ عَلَى آلِ عِمْرَانَ، وَيَقْصِدُ قَوْلَهُ تَعَالَى فِيهَا: ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ.

[9] ـ تَسْكِينُ الْكَلِمَةِ كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يُفْسِدُ الْوَزْنَ؛ فَالْوَاجِبُ الْإِعْرَابُ رَفْعًا وَتَنْوِينًا.

[10] ـ صَرَّحَ ابْنُ هِشَامٍ بِأَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُقَدَّرُ فِيهَا الْإِعْرَابُ مَا اشْتَغَلَ آخِرُهُ بِحَرَكَةِ الْقَافِيَةِ، وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ كَلِمَةَ الرَّوِيِّ تُحَرَّكُ بِحَرَكَةِ الْقَافِيَةِ، وَيُقَدَّرُ فِيهَا الْحَرَكَةُ الَّتِي هِيَ مُقْتَضَى الْعَامِلِ لِلتَّعَذُّرِ لِاشْتِغَالِ الْمَحَلِّ بِحَرَكَةِ الْقَافِيَةِ؛ وَعَلَيْهِ أَقُولُ: إِنَّ الْبَصَرَ فِي الْبَيْتِ مُضَافٌ إِلَيْهِ مَجْرُورٌ، وَعَلَامَةُ الْجَرِّ الْكَسْرَةُ الْمُقَدَّرَةُ الَّتِي مَنَعَ مِنْهَا اشْتِغَالُ مَحَلِّ الْإِعْرَابِ بِحَرَكَةِ الْقَافِيَةِ، فَإِنْ قِيلَ: وَمَاذَا لَوْ جَرَّ الشَّاعِرُ الْكَلِمَةَ بِالْكَسْرَةِ الظَّاهِرَةِ؟ أَقُولُ: لَوْ فَعَلَ ذَلِكَ لَوَقَعَ فِي عَيْبِ الْإِصْرَافِ؛ حَيْثُ تَخْتَلِفُ حَرَكَةُ الْمَجْرَى فَتْحًا وَكَسْرًا.

وَفَتْحُهُ مَعْ غَيْرِهِ إِصْرَافُ *** وَنَبْذُهُ لَيْسَ بِهِ خِلَافُ

فَوْقَ الْحَدِيدِ [1] بَقِيَّتْ [2] مَعْصِيَتْ شَجَرَتْ [118] دُخَانِهَا كَلِمَتْ الاَعْرَافِ [3] قَدْ زُبِرَا

فِطْرَتْ [4] وَسُنَّتُ فِي الْأَنْفَالِ فَاطِرِ [5] مَعْ [119] طَوْلٍ وَقُرَّتُ عَيْنٍ وَابْنَتَ [6] ابْتُدِرَا

وَاللَّاتَ هَيْهَاتَ مَعْ مَرْضَاتِ [7] حَيْثُ أَتَى [120] وَلَاتَ مَعْ يَا أَبَتْ [8] مَعْ ذَاتِ كَيْفَ جَرَى

وَمَا بِجَمْعٍ وَفَرْدٍ وَهْوَ [9] بَيِّنَتْ [10] [121] فِي فَاطِرٍ ثَمَرَتْ [11] فِي فُصِّلَتْ ذُكِرَا

فِي الْعَنْكَبُوتِ عَلَيْهِ آيَتْ كَلِمَتْ [12] [122] فِي الطَّوْلِ يُونُسَ وَالْأَنْعَامِ قَدْ حُصِرَا [13]

---

[1] ـ الْمَقْصُودُ بِـ "فَوْقَ الْحَدِيدِ" سُورَةُ الْوَاقِعَةِ، وَهِيَ السُّورَةُ الَّتِي رُسِمَتْ فِيهَا كَلِمَةُ "جَنَّتُ" بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ.

[2] ـ يَجِبُ إِسْكَانُ التَّاءِ لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ بِالْخُلْفِ لِلنَّاشِرِ الَّذِي حَرَّكَهَا، وَكَذَلِكَ يَجِبُ لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ تَسْكِينُ: مَعْصِيَتْ وَشَجَرَتْ كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ.

[3] ـ لِإِقَامَةِ وَزْنِ الْبَيْتِ نَحْنُ بَيْنَ خِيَارَيْنِ:

إِمَّا أَنْ نُسَكِّنَ تَاءَ "كَلِمَتْ" وَنَنْقُلَ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ فِي الْأَعْرَافِ إِلَى اللَّامِ السَّاكِنَةِ وَنُسْقِطَ الْأَلِفَ بَعْدَ حَذْفِ الْحَرَكَةِ وَنَطْرَحَ كَذَلِكَ أَلِفَ الْوَصْلِ فَيَكُونَ النُّطْقُ: "كَلِمَتْ لَعْرَافِ"

وَإِمَّا أَنْ نَقُولَ: "كِلْمَتُ" وَهِيَ إِحْدَى اللُّغَاتِ الْوَارِدَةُ فِي "كَلِمَةٍ"، وَالْخِيَارُ الْأَوَّلُ أَحَبُّ إِلَيَّ لِلْإِبْقَاءِ عَلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

[4] ـ بِإِسْكَانِ التَّاءِ لِلْوَزْنِ خِلَافًا لِلنَّاشِرِ.

[5] ـ بِحَذْفِ التَّنْوِينِ مِنْ "فَاطِرٍ" لِضَرُورَةِ الْوَزْنِ؛ إِذْ وُجُودُهُ كَمَا عِنْدَ النَّاشِرِ لَا يَنْصَلِحُ بِهِ الْوَزْنُ.

[6] ـ نَصَبْتُهَا عَلَى الْحِكَايَةِ لِلَفْظِ الْقُرْآنِ.

[7] ـ تَنْوِينُ "مَرْضَاتِ" كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يُفْسِدُ الْوَزْنَ.

[8] ـ يَجِبُ تَسْكِينُ تَاءِ "يَا أَبَتْ" فِي النَّظْمِ لِيَسْلَمَ الْوَزْنُ.

[9] ـ يَجِبُ إِسْكَانُ الْهَاءِ حِفَاظًا عَلَى الْوَزْنِ وَلَمْ يُرَاعِ النَّاشِرُ ذَلِكَ.

[10] ـ يَجُوزُ جَرُّهَا عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ لِقَوْلِهِ فِي فَاطِرٍ : فَهُمْ عَلَى بَيِّنَتٍ مِنْهُ.

[11] ـ إِعْرَابُ "ثَمَرَتْ" كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ لَا يَصِحُّ مَعَهُ الْوَزْنُ.

[12] ـ يَجِبُ إِسْكَانُ تَاءِ :"كَلِمَتْ" فِي النَّظْمِ لِصِحَّةِ الْوَزْنِ لَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ.

[13] ـ ضَبَطْتُ الْفِعْلَ بِالْبِنَاءِ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ وَبَنَاهُ النَّاشِرُ لِمَا هُوَ مَعْلُومٌ فَاعِلُهُ.

جِمَالَتٌ آيَتٌ [1] لِلسَّائِلِينَ كَذَا [123] غَيَابَتِ [2] الْجُبِّ مَعْ [3] فِي الْغُرْفَتِ اشْتُهِرَا [4]

---

[1] ـ رَسَمَهَا النَّاشِرُ بِالْهَمْزِ دُونَ مَدٍّ هَكَذَا: أَيَتٌ.

[2] ـ بِالْجَرِّ عَلَى الْحِكَايَةِ، وَيَجُوزُ رَفْعُهَا عَلَى الِابْتِدَاءِ وَخَبَرُهَا كَذَا الْمُقَدَّمُ.

[3] ـ "مَعْ" بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ لَا كَمَا فَعَلَ النَّاشِرُ؛ لِيَسْلَمَ الْوَزْنُ.

[4] ـ ذَكَرَ النَّاظِمُ فِي الْأَبْيَاتِ الثَّلَاثَةِ الْمُتَأَخِّرَةِ ضَابِطًا يَضْبِطُ لَنَا رَسْمَ سَبْعِ كَلِمَاتٍ تُرْسَمُ بِالتَّاءِ،وَهُوَ أَنَّ مَا قُرِئَ بِالْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ يُرْسَمُ بِالتَّاءِ، وَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ هِيَ:

ـ "بَيِّنَتٍ" الَّتِي وَرَدَتْ فِي قَوْلِهِ: فَهُمْ عَلَى بَيِّنَتٍ مِنْهُ بَفَاطِرٍ.

ـ "ثَمَرَاتٍ" الَّتِي وَرَدَتْ فِي سُورَةِ فُصِّلَتْ فِي قَوْلِهِ: وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا.

ـ "ءَايَتٌ" الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْعَنْكَبُوتِ مُتَأَخِّرَةً فِي قَوْلِهِ: وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ ءَايَتٌ مِنْ رَبِّهِ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى بِسُورَةِ يُوسُفَ: لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَتٌ لِلسَّائِلِينَ.

ـ "كَلِمَتُ" الَّتِي وَرَدَتْ فِي قَوْلِهِ: حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا، وَقَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ، وَكِلَاهُمَا بِيُونُسَ، وَفِي قَوْلِهِ: وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا بِالْأَنْعَامِ، وَفِي قَوْلِهِ: وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا بِسُورَةِ غَافِرٍ.

ـ "جِمَالَتٌ" فِي قَوْلِهِ: كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ بِالْمُرْسَلَاتِ.

ـ "الْغُرُفَاتِ" الَّتِي وَرَدَتْ فِي سُورَةِ سَبَأَ فِي قَوْلِهِ: وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ.

ـ "غَيَابَتِ" الَّتِي وَرَدَتْ فِي يُوسُفَ مَرَّتَيْنِ فِي قَوْلِهِ: وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ،وَقَوْلِهِ: وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ.

فَهَذِهِ سَبْعُ كَلِمَاتٍ اخْتَلَفَ الْقُرَّاءُ فِي قِرَاءَتِهَا إِفْرَادًا وَجَمْعًا؛ لِذَا تَمَّ رَسْمُهَا بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ.

بَابُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ

إِنْ هَمْزُ وَصْلٍ بِفِعْلٍ فَابْدَأَنَّ بِضَمّْ [124] إِنْ ضُمَّ ثَالِثُهُ تَأَصِيلُهُ اعْتُبِرَا
وَاكْسِرْهُ فِي فَتْحٍ اوْ [1] كَسْرٍ كَذَلِكَ فِي [125] اسْمٍ [2] إِذَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّامِ قَدْ ظَهَرَا [3]
ابْنُ مَعَ [4] ابْنَةَ [5] وَاسْمٌ وَاثْنَتَا امْرَأَةٌ [126] وَاثْنَيْنِ وَامْرُؤٌ اتْبَعْ [6] مَنْهَجَ الْكُبَرَا [7]

---

[1] ـ خِلَافًا لِمَا فَعَلَ النَّاشِرُ يَجِبُ نَقْلُ حَرَكَةِ هَمْزَةِ "أَوْ" إِلَى التَّنْوِينِ قَبْلَهَا؛ حَتَّى يَصِحَّ الْوَزْنُ.

[2] ـ سَتُنْطَقُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ هُنَا قَطْعًا لِإِقَامَةِ الْوَزْنِ.

[3] ـ يَقْصِدُ أَنَّ هَمْزَةَ الْوَصْلِ فِي كَلِمَةِ "اسْمٍ" تُكْسَرُ ابْتِدَاءً إِذَا لَمْ تَقْتَرِنِ الْكَلِمَةُ بِأَلْ، فَإِذَا اقْتَرَنَتْ بِأَلْ كَمَا فِي قَوْلِهِ:" بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ" فَلَنَا فِي الِابْتِدَاءِ بِالِاسْمِ ـ اخْتِبَارًا لَا اخْتِيَارًا؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا لَيْسَ بِمَوْضِعِ وَقْفٍ ـ وَجْهَانِ: الْأَوَّلُ: نَبْدَأُ بِالْهَمْزَةِ وَنَقُولُ: "اَلِاسْمُ"، إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْأَصْلِ وَهُوَ الْبَدْءُ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي "أَلْ" مَعَ تَحْرِيكِ اللَّامِ بِالْكَسْرِ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.
الثَّانِي: إِذَا نَظَرْنَا إِلَى حَرَكَةِ اللَّامِ الْعَارِضَةِ الَّتِي جِيءَ بِهَا لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَاعْتَدَدْنَا بِهَا نَبْدَأُ بِاللَّامِ فَقَطْ فَنَقُولُ: "لِاسْمُ" مِنْ غَيْرِ أَنْ نَبْدَأَ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُجْتَلَبُ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى النُّطْقِ بِالسَّاكِنِ، وَلَمَّا تَحَرَّكَتِ اللَّامُ بِالْكَسْرِ فَلَا حَاجَةَ إِذَنْ لِهَمْزَةِ الْوَصْلِ.

[4] ـ سَكَّنَ النَّاشِرُ عَيْنَ "مَعَ" فَأَفْسَدَ الْوَزْنَ.

[5] ـ نَوَّنَ النَّاشِرُ الْكَلِمَةَ، وَخَرَجَ بِهَا عَنِ الْحِكَايَةِ فَلَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ الْوَزْنُ.

[6] ـ جَعَلَ النَّاشِرُ الْفِعْلَ مِنْ اتَّبَعَ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ تَبِعَ يَتْبَعُ اتْبَعْ حَتَّى يَسْلَمَ الْوَزْنُ.

[7] ـ عَدَّدَ النَّاظِمُ فِي الْبَيْتِ الْأَسْمَاءَ الَّتِي تَبْدَأُ بِهَمْزَةِ وَصْلٍ مِمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، وَذَكَرَهَا مَعْطُوفَةً بِالْعَاطِفِ تَارَةً وَبِإِسْقَاطِهِ تَارَةً أُخْرَى، وَقَدْ جَاءَ بِإِعْرَابِهَا عَلَى الْحِكَايَةِ، وَلَمْ أُخَالِفْ ذَلِكَ إِلَّا فِي تَنْوِينِ "امْرَأَةٌ"، لِأَجْلِ الْوَزْنِ.

بَابٌ فِي الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ

وَإِنْ وَقَفْتَ بِلَفْظٍ فَاحْذَرِ الْحَرَكَهْ [1] [127] وَبَعْضَهَا [2] إِنْ تَرُمْ وَاتْرُكْهُ مُبْتَدِرَا

فِي الْفَتْحِ وَالنَّصْبِ وَاشْمِمْ ضَمَّهُ وَكَذَا [128] فِي رَفْعِهِ مُومِيًا [3] بِالضَّمِّ تَعْتَبِرَا

لَا هَاءَ أُنْثَى [4] وَمِيمًا لِلْجَمِيعِ [5] وَمَا [129] يَكُونُ تَحْرِيكُهُ وَصْلًا عَلَيْهِ طَرَا [6]

وَالْخُلْفُ فِي الْهَاءِ لِلْإِضْمَارِ إِنْ وَلِيَتْ [130] وَاوًا وَيَاءً وَضَمًّا وَالَّذِي كُسِرَا [7]

---

[1] ـ أَيِ احْذَرْ أَنْ تَقِفَ بِتَمَامِ الْحَرَكَةِ أَوْ بِكُلِّهَا كَمَا يَفْعَلُهُ الْجُهَّالُ، وَقِفْ إِمَّا بِالسُّكُونِ الْمَحْضِ، وَإِمَّا بِبَعْضِ الْحَرَكَةِ، وَإِمَّا بِالْإِشْمَامِ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ.

[2] ـ نَصَبْتُ كَلِمَةَ "بَعْضَهَا" عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَأَبْقِ أَيْ بَعْضَ الْحَرَكَةِ إِنْ تَرُمْ، وَقَدْ رَفَعَ النَّاشِرُ كلمة: "بَعْضَهَا" عَلَى أَيْ وَجْهٍ؟ ..... رُبَّمَا يَكُونُ قَدْ رَفَعَهَا عَلَى أَنَّهَا مُبْتَدَأٌ وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ وَالتَّقْدِيرُ: وَبَعْضُهَا إِنْ تَرُمْ يَبْقَى.

[3] ـ أَيْ مُشِيرًا بِانْضِمَامِ الشَّفَتَيْنِ إِلَى الضَّمِّ.

[4] ـ يَعْنِي تَاءَ التَّأْنِيثِ الَّتِي تُقْلَبُ فِي الْوَقْفِ هَاءً.

[5] ـ يَقْصِدُ النَّاظِمُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ مِيمَ الْجَمْعِ.

[6] ـ يَقْصِدُ عَارِضَ الْحَرَكَةِ، كَمِيمِ أَمْ فِي قَوْلِهِ: أَمِ ارْتَابُوا، فَهَذِهِ الْمِيمُ سَاكِنَةٌ فِي الْأَصْلِ إِلَّا أَنَّهَا حُرِّكَتْ بِحَرَكَةٍ عَارِضَةٍ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

[7] ـ يُشِيرُ النَّاظِمُ إِلَى أَنَّ خِلَافًا وَقَعَ بَيْنَ الْقُرَّاءِ فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ أَوِ الضَّمِيرِ؛ فَبَعْضُهُمْ أَجَازَ فِيهَا الرَّوْمَ وَالْإِشْمَامَ مُطْلَقًا، وَبَعْضُهُمْ مَنَعَهُمَا مُطْلَقًا، وَوَقَفَ بَعْضُهُمْ مَوْقِفًا وَسَطًا وَفَصَّلَ: فَمَنَعَ الرَّوْمَ وَالْإِشْمَامَ فِيهِ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ أَوْ كَسْرَةٍ أَوْ ضَمَّةٍ مِثْلُ: لَا يَأْتِيهِ، فَعَلُوهُ، بِمُزَحْزِحِهِ، لَا نُخْلِفُهُ، لِاسْتِثْقَالِ الْخُرُوجِ مِنْ ثَقِيلٍ إِلَى مِثْلِهِ، وَأَجَازُوهُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ، كَأَنْ يَقَعَ بَعْدَ سَاكِنٍ صَحِيحٍ أَوْ بَعْدَ فَتْحَةٍ أَوْ أَلِفٍ مِثْلُ: عَنْهُ، فَوَكَزَهُ ، نَادَاهُ، وَهَذَا الرَّأْيُ هُوَ الْأَتَمُّ عِنْدَ كَثِيرِينَ.

الْخَاتِمَةُ

وَهَاهُنَا تُحْفَةُ الْقُرَّاءِ قَدْ كَمُلَتْ [131] بِعَوْنِ مَنْ أَوْجَدَ الْأَشْيَاءَ وَالصُّوَرَا

وَقَدْ أَتَتْ عَذْبَةَ الْأَلْفَاظِ وَاضِحَةً [132] تُبْدِي لِطَالِبِهَا مَا كَانَ مُسْتَتِرَا

وَعَدُّ أَبْيَاتِهَا سَعْدٌ [1] يُؤَرِّخُهَا [133] قَوْلٌ مُبِينٌ صَحِيحٌ جَاءَ مُشْتَهِرَا

وَاغْفِرْ لِنَاظِمِهَا يَا رَبَّنَا كَرَمًا [2] [134] وَاكْشِفْ بِفَضْلِكَ عَنْ طُلَّابِهَا الضَّرَرَا [3]

وَصَلِّ رَبِّي عَلَى الْهَادِي وَعِتْرَتِهِ [4] [135] وَمَنْ بِأَحْكَامِ تَجْوِيدِ الْقُرَانِ [5] قَرَا

تَمَّتْ

وَبِالْخَيْرِ عَمَّتْ

وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِين

---

[1] ـ (سَعْدٌ) إِشَارَةٌ إِلَى عَدَدِ أَبْيَاتِ الْمَنْظُومَةِ بِحِسَابِ الْجُمَّلِ؛ فَالسِّينُ بِسِتِّينَ، وَالْعَيْنُ بِسَبْعِينَ وَالدَّالُ بِأَرْبَعَةٍ، فَيَكُونُ عَدَدُ الْأَبْيَاتِ مِائَةً وَأَرْبَعَةً وَثَلَاثِينَ بَيْتًا، وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ الْمَنْظُومَةَ تَامَّةٌ لَا نَقْصَ فِيهَا، وَأَنَّ النَّاشِرَ أَخْطَأَ فِي التَّرْقِيمِ، حَيْثُ وَصَلَ بِهَا إِلَى مِائَةٍ وَخَمْسِينَ بَيْتًا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّهُ انْتَقَلَ سَهْوًا مِنْ رَقَمِ: ثَمَانِينَ "80" إِلَى رَقَمِ: سِتَّةٍ وَتِسْعِينَ "96"، تَارِكًا الْأَرْقَامَ الَّتِي بَيْنَهُمَا، وَلَا مَجَالَ هُنَا لِيُقَالَ سَقَطَتْ أَبْيَاتٌ؛ فَالْكَلَامُ مُتَّصِلٌ، وَالْمَعْنَى تَامٌّ، وَلَا أَثَرَ لِنَقْصٍ وَلَا لِسَقْطٍ فِيهِ.

[2] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ كَرَمًا.

[3] ـ آمِينَ آمِينَ لَا أَرْضَى بِوَاحِدَةٍ ... حَتَّى أُضِيفَ إِلَيْهَا أَلْفَ آمِينَا

[4] ـ نَصَبَهَا النَّاشِرُ وَالصَّوَابُ أَنْ تُجَرَّ عَطْفًا عَلَى الْهَادِي.

[5] ـ ضَبَطَهَا النَّاشِرُ بِالْهَمْزِ وَالْمَدِّ فَضَيَّعَ الْوَزْنَ، وَالصَّوَابُ أَنْ تُقْرَأَ بِالْمَدِّ دُونَ هَمْزٍ لِأَجْلِ الْوَزْنِ.

الْفِهْرس

الْمُقَدِّمَةُ	2
بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ	4
بَابُ الصِّفَاتِ	7
بَابُ مَعْرِفَةِ التَّجْوِيدِ	10
بَابُ أُمُورٍ مُهِمَّةٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْقَارِئُ	11
أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ	15
حُكْمُ الْمِيمِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ	17
أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ	18
حُكْمُ لَامِ أَلْ وَلَامِ الْفِعْلِ	20
الْمِثْلَانِ وَالْمُتَقَارِبَانِ وَالْمُتَجَانِسَانِ	22
الْإِدْغَامُ الصَّغِيرُ	23
أَقْسَامُ الْمَدِّ	24
أَحْكَامُ الْمَدِّ	26
أَقْسَامُ الْمَدِّ اللَّازِمِ	27
بَابُ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ	29
بَابُ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ وَالْمُخْتَلَفِ فِيهِ	31
بَابُ التَّاءَاتِ	34
بَابُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ	37
بَابٌ فِي الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ	38
الْخَاتِمَةُ	39